أخلاقيات المعلومات فى العصر الإلكترونى

رؤية مستقبلية للجوانب الأخلاقية للمعلومات فى الوطن العربى

د. شريف درويش اللبان(*)

مقدمة :

إن تكنولوچيا المعلومات تضع أمامنا خيارات متعددة ؛ فهذه التكنولوچيا لا تمنحنا أساليب مختلفة للعمل والتفكير والترفيه فحسب ، بل إنها تقدم لنا أيضًا بعض الخيارات الأخلاقية المختلفة ، وهذه الخيارات الأخلاقية Ethics هى التى تعكس بعض المعايير التى تساعد فى توجيه السلوك والتصرفات . ومع امتزاج أجهزة الكمبيوتر والاتصالات ، فإننا نُواجه الآن بما يمكن أن يُطلق عليه الأخلاقيات فى العصر الإلكترونى Cyberethics ، وهى التى تقوم بتحديد الأفعال الصحيحة فى هذا العالم الرقمى Digital Universe.

ولاشك فى أنه توجد دلائل فى بعض بلدان الوطن العربى تؤكد أننا بصدد الولوج إلى بوابة العصر الإلكترونى مع بدايات الألفية الثالثة ، وتتجلى هذه الدلائل فى الزيادة المطردة فى عدد حائزى أجهزة الكمبيوتر الشخصية ، وشبكات المعلومات وقواعد البيانات . وعلاوة على ذلك ، نجد أن خدمة الإنترنت تُقدَّم الآن من خلال بعض الشركات المحلية فى عدد من دول الوطن العربى بأسلوب ميسر وبأسعار المكالمات المحلية ، وهو ما يعمل على الزيادة

(*) أستاذ الصحافة المساعد بكلية الإعلام - جامعة القاهرة .

المستمرة فى عدد المشتركين فى هذه الخدمة التى تضعنا مباشرةً على الطريق السريعة للمعلومات .

والدليل الناصع على أن الوطن العربى يراهن على أن تقدمه مرتبط باقتحامه الألفية الجديدة مزودًا بكل ما ييسر له التحول إلى العصر الإلكترونى ، قيام جمهورية مصر العربية بتضمين الحكومة التى يرأسها د . عاطف عبيد والمشكلة فى أكتوبر ١٩٩٩، وزارة جديدة للاتصالات والمعلومات لكى تُعنى بإنشاء بنية معلوماتية تحتية وتيسر خدمات الاتصالات والمعلومات بوصفهما وجهين لعملة واحدة .

وإذا كان الوطن العربى يزمع الدخول بقوة إلى عصر المعلومات ، فيجب أن توجد بعض المعايير الأخلاقية فى التعامل مع هذه المعلومات . فبعد أن أصبحت المعلومات متاحة للجميع ، نجد أنفسنا فى مأزق كبير . ويتمثل هذا المأزق فى أزمة الضمير المتمثلة فى استخدام المعلومات واستغلالها المدمر أحيانًا ، وذلك سواء بين الدول العربية بعضها وبعض ، أو بين الدول العربية من جانب والقوى الأجنبية التى تستهدفها من جانب آخر .

وقد يعتقد البعض أن هذا التقدم فى مجال المعلومات هو تقدم له جوانبه الإيجابية فحسب ، ولكن الحقيقة غير ذلك تمامًا ؛ فقد كشفت ثورة المعلومات عن وجهها القبيح ، فظهرت المعلومات المضللة ، والمعلومات الكاذبة ، والمعلومات الخليعة . كما ظهرت المعلومات التى تسىء إلى الأديان والقيم ، وظهر نوع جديد من السرقات ، وهو سرقة المعلومات من خلال اختراق محترفى السرقة لأنظمة الأمن القومى لبعض البلدان ، كما ظهر نوع جديد من

الإرهابيين الذين يهددون بتدمير قواعد البيانات وما تحويه الأقراص الصلبة من معلومات ؛ وذلك من خلال استخدام الفيروسات المدمرة ، كما نلحظ - بلا عناء - أن قراصنة البرامج والشبكات لا يقيمون وزنًا لحقوق الملكية الفكرية .

ومع تزاحم كل هذه المتغيرات على الساحة المعلوماتية فى الدول الأكثر تقدمًا ، فإن علينا - نحن العرب - أن نعى تمامًا هذه المتغيرات جميعها إذا أردنا استخدامًا رشيدًا للمعلومات ؛ وهذا لن يتأتى إلا من خلال الالتزام الأخلاقى من قبل الدول العربية أو دول العالم الأخرى عند استخدام المعلومات أو بثها على الطريق السريعة للمعلومات . ومن هنا ، فإننا نرى أن هذه المشكلة البحثية جديرة بالدراسة ، وبخاصة أن الدراسة تهدف إلى تقديم رؤية استشرافية لبعض الجوانب الأخلاقية للمعلومات فى الوطن العربى .

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف ، فإن خطة الدراسة تضم ثلاثة مباحث ؛ يتناول المبحث الأول حرية التعبير والرقابة ؛ ويركز الثانى على الخصوصية ؛ ويفند الثالث حقوق الملكية الفكرية .

معهد البحوث والدراسات العربية
INSTITUT DE RECHERCHES ET D'ETUDES
معهد الدول العربية

المبحث الأول: حرية التعبير والرقابة

إن أحد أشكال التعبير التى يتفرد بها الاتصال المباشر عبر أجهزة الكمبيوتر online communication ، هى أن يعبر الإنسان عن غيظه بأن يقوم بكتابة رسالة مباشرة عبر جهاز الكمبيوتر . وقد تحوى هذه الرسالة ازدراءً وأقوالًا فاحشة أو لغة غير مناسبة . وللأسف ، فإن القوانين التى تحمى الفرد عندما يتحدث فى التليفون أو يستمع إلى الراديو أو يشاهد التليفزيون - لا تستطيع أن تحميه من البذاءات التى قد يحملها البريد الإلكترونى إلى عقر داره .

إن البذاءات التى ترد عبر البريد الإلكترونى لا يمكن أن تُقال فى التليفون ، ولا يمكن أن يتفوه بها شخص فى وجه آخر . وقد تأتى هذه الألفاظ المشينة فى خطاب ، ولكن بعض الأشخاص سوف يفكرون مرتين قبل إرسال مثل هذا الخطاب ، ولكن البريد الإلكترونى يفتح الباب واسعًا لأن يرسلوا أية رسائل طالما لا يوجد دليل لإدانة ما قد تحمله هذه الرسائل من أشياء يعاقب عليها القانون .

إن طبيعة البريد الإلكترونى تتمثل فى أن الفرد لا يفكر مرتين قبل أن يكتب رسالته ، فهو يكتب ويرسل ما يكتبه على الفور . كما أنه فى البريد الإلكترونى لا تتضح الصفات الحاسمة لشخصية الفرد ، التى يمكن أن تتضح فى الحال فى الاتصال المواجهى (القائم على المواجهة وجها لوجه) face- to-face communication، وهو ما لا يمكن إفشاؤه فى الاتصالات المباشرة عبر الكمبيوتر . وعلاوة على ذلك ، فإن كثيرا من الأفراد يستخدمون ألقابًا بدلًا من استخدام أسمائهم الحقيقية عند اللجوء إلى البريد الإلكترونى .

وللأسف ، فإن الخدمات المباشرة online services لا تتدخل غالبًا فى الرسائل التى يتم نقلها عن طريقها عبر البريد الإلكترونى ، والسبب فى ذلك أن رسائل البريد الإلكترونى تعد اتصالات تتمتع بالخصوصية ، ولذلك فإن هذه الخدمات غير قادرة على تنظيم ما تحمله هذه الرسائل من محتوى . وفى الحقيقة ، تحاول بعض الخدمات المباشرة فى الوقت الحالى أن تقوم بترتيب هذه الاتصالات وتنظيمها ، حيث تقوم إحدى هذه الخدمات باستخدام برنامج لتصيُّد الألفاظ والعبارات المتدنية والكلمات الهجومية الأخرى ، ويقوم البرنامج بتحذير المستخدمين بضرورة محو هذه الكلمات وإلا فسوف تخضع رسائلهم للرقابة[1] .

إن هذه المشكلات التى تحيط البريد الإلكترونى تثير عددا من التساؤلات المعقدة حول السلوك المناسب الذى يجب الالتزام به عبر الخدمات المباشرة online behavior ، وحرية التعبير ، والمواد الإباحية ، والرقابة ، وهو ما سوف نتناوله تفصيلًا على النحو الآتى :

• السلوكيات الجديدة New Manners

يعتقد البعض أنه لا ينبغى لهم أن يلتزموا بقواعد السلوك لمجرد أنهم صاروا يمتلكون تكنولوچيا جديدة ، ولكن آداب السلوك أو « الإتيكيت » يجب أن تلحق بالتكنولوچيا . ولقد شعر مستخدمو التليفون المحمول بامتهان الناس لهم لأنهم أرغموهم على الاستماع إليهم وهم يتحدثون فى تلك الأجهزة المحمولة أينما كانوا ، فى المطاعم والحفلات الغنائية والموسيقية ، وحتى فى المحافل الأكاديمية كالمؤتمرات العلمية ومناقشات رسائل الماجستير والدكتوراه ...! كما أحس أولئك الذين يستخدمون هذه التكنولوچيا الجديدة بنظرات الناس التى

تتوجه،صوبهم من جراء انطلاق جرس التليفون المحمول أو جرس جهاز التتبع pager .

وعلى أية حال ، ففى مثل هذه الحالات ، يمكن أن تُستخدم التكنولوچيا أيضًا لحل المشكلات التى تخلقها ، فبعض الأفراد يحملون أجهزة تليفونية وأجهزة تتبع تُصدر اهتزازات vibrations ، بدلًا من تلك الأجهزة التى تُطلق أجراسًا ، كما أن البعض يتلقى المكالمات الواردة مباشرة على خدمة للبريد الصوتى voice - mail service ، أو أى رقم آخر .

كما أن عددًا من المتعاملين حديثًا مع أجهزة الكمبيوتر والاتصالات ، تكون لديهم فى العادة مجموعة من الأسئلة التى غالبًا ما تطرأ على أذهانهم frequently asked questions (FAQ'S) ، ومن المتوقع أن يطرح القادمون الجدد هذه الأسئلة قبل الانضمام لأية ندوة من ندوات الدردشة chat forums عبر الإنترنت . ولا شك أن قراءة الإجابة عن هذه الأسئلة سلفًا تمنع القادمين الجدد من تضييع وقت المجموعة باستعراض جهلهم (٢) .

وتتضمن بعض هذه التصرفات التى تثير المضايقات ، الاستخدام غير الصحيح لبرنامج الكمبيوتر الذى يدير الدردشة chat program ، وأخطاء الهجاء ، وتكرار النقاط التى طُرحت سلفًا ، أو مناقشة موضوعات لا تتناسب مع موضوع الندوة .

وثَمَّ شىء يساعد فى ثقافة الاتصال المباشر online culture ، وهو استخدام الأيقونات icons، وهى رموز تدل على ما خلفها من مضمون ، وهو ما خلق ثقافة من الرموز المتعارف على معانيها ، التى يسهل تمييزها بعضها عن بعض ، لذا يجب الحرص على أن تكون هذه الأيقونات مفهومة بمختلف

اللغات .

وفى هذا السبيل ، توجد مجموعة من الأيقونات يطلق عليها « أيقونات العواطف » emotions وهى تمثل تعبيرات مصورة للوجه . وتعمل هذه الأيقونات على تمكين مستخدمى الاتصال المباشر من الحصول على تعبيرات الوجه facial expressions ، التى يحاول الفرد نقلها للآخرين فى المحادثة العادية . وهكذا ، فإن هذه الأيقونات يمكن أن تعبر عن وجهة نظر معينة تعبر عن السعادة أو الأسف أو الصدمة ... إلخ[٣] .

ولأن جماعات النقاش تعد من الأمور الجاذبة للأفراد ذوى الاهتمامات المتشابهة ، فإنه غالبًا ما يكون لديها نمطها الخاص من آداب السلوك أو المراقبة الذاتية للسلوك . فبعد فترة قصيرة من الممارسة ، يستطيع الفرد أن يعرف أن كتابة العبارة كلها بحروف كبيرة CAPITAL LETTERS يعنى الصراخ أو الشكوى والضجر ، كما أن طى الشاشة من خلال مسح الجزءين الأمامى والخلفى لمستند ما يشبه إنهاء المحادثة ؛ لأن هذا الإجراء يملأ الشاشة بخطوط من الحروف أو المسافات البيضاء ، حتى لا يستطيع الآخرون التحدث أو المناقشة . وكذلك إذا كان تعليقك يلقى اعتراضًا أو كان طويلًا للغاية ، فإن الآخرين سوف يجعلونك تعلم ذلك .

حرية التعبير Free Speech

تزايد اعتماد الدولة القومية الحديثة على وسائل الإعلام بغض النظر عن طبيعة النظام السياسى وتوجهاته الاجتماعية والأيديولوجية . واستنادًا إلى التحليل البنيوى ، فإن وسائل الإعلام تعمل من أجل المحافظة على النظام

الاجتماعى والسياسى والاقتصادى القائم، كما تسعى للمحافظة على النظام العام وتحقيق التوازن فى النظام كله، علاوة على تحقيق التكامل السياسى، أو الأيديولوجى، أو الثقافى، أو الدينى داخل أى نظام[٤].

من جانب آخر، تشكل البنية الاجتماعية مكونات النظام الإعلامى وخصائصه، وأشكال الرقابة والتدخل والأداء الإعلامى، على أن هذه الأدوار التى تمارسها الدولة، يُنظر إليها من وجهة نظر النموذج النقدى، على أساس أنها عمليات لتزييف وعى الجماهير وممارسة هيمنة سياسية وثقافية باستخدام وسائل الإعلام.

وبغض النظر عن تكييف دور الدولة من وجهة النظر النقدية، فإن هناك اتفاقًا على أن الدولة فاعل رئيسى فى النظام الإعلامى المحلى (الوطنى)، وذلك من خلال تمتعها بوضع شبه منفرد احتكارى لوظائف تنظيم بيئة النظام الإعلامى ورقابتها، على المستوى المحلى أو الوطنى، فهى التى تمنح تراخيص إنشاء وسائل الإعلام وإدارتها، وتقوم بالتشريع وسن القوانين وتنفيذها، ثم الرقابة على تدفق المعلومات عبر حدودها القومية[٥].

وعلى سبيل المثال، تخضع وسائل الإعلام فى الوطن العربى - بخاصة الراديو والتليفزيون - للسيطرة المباشرة من جانب الدولة، حيث تقوم الحكومة بتشغيل النظام الإذاعى، أو يُدار بواسطة هيئة تحت رعاية الدولة مباشرة، ويكون من الصعب على وسائل الإعلام فى ظل هذه الظروف أن تقوم بدور مستقل. وقد أدى ذلك إلى انتشار ظاهرة مشاهدة القنوات الفضائية الأجنبية فى الوطن العربى[٦].

وقد دفعت القيود المفروضة على الإعلام العربى - إلى جانب أسباب أخرى - بعض الأفراد والجماعات إلى إصدار صحف عربية من خلال دول أجنبية كبريطانيا وقبرص وفرنسا. وقد نشأت فى مصر ظاهرة «الصحافة القبرصية»؛ وهى صحف مصرية تُطبع فى مطابع مصرية ويحررها مصريون، ولكنها تصدر وفقًا لتراخيص من قبرص. وعندما تجاوزت بعض هذه الصحف هامش حرية الصحافة المسموح به، ضيقت عليها الدولة الخناق بمنع طباعة مثل هذه الصحف فى مطابع مصرية.

وبرغم ذلك كله، فقد أصبح هناك اتجاه عام فى بعض الدول العربية نحو إقرار مبدأ التعددية الإعلامية، والتخلى تدريجًا عن احتكار الحكومات العربية لوسائل الإعلام المسموعة والمرئية، ومن ثم السماح للقطاع الخاص بإنشاء شبكات أو قنوات إذاعية وتليفزيونية وتشغيلها. وقد بدأ هذا الاتجاه فى منطقة المغرب العربى ولبنان[٧].

ويرى البعض أن الثورة الهائلة فى تكنولوجيا الإعلام والمعلومات والاتصالات، تتيح لبعض القوى والجماعات المعارضة لنظم الحكم فى بعض دول العالم الثالث بعض الأساليب والأدوات الحديثة، التى يمكن أن تستخدمها فى ممارسة أنشطتها ضد هذه النظم[٨]. وفى هذا السياق، فإن استخدام الكاسيت فى تعبئة الشعب الإيرانى ضد نظام الشاه إبان الثورة الإيرانية يعد الآن أسلوبًا قديمًا للغاية فى زمن الفاكس والقنوات الفضائية والإنترنت.

ولاشك فى أن عملية التحول الديمقراطى، التى يعيشها عدد من دول العالم الثالث منذ أواخر حقبة السبعينيات، إنما تصب فى اتجاه إحياء المجتمع

المدنى وإعادة صياغة علاقته بجهاز الدولة فى تلك الأقطار. ويتم ذلك فى سياق تطور سياسى واجتماعى معقد، يتداخل فيه كثير من المتغيرات الإيجابية والسلبية المرتبطة بتأثيرات العولمة وتداعياتها. فإذا كانت هناك عوامل تعمل على تقوية المجتمع المدنى، والحد من قدرة الدولة فى السيطرة عليه، فإن هناك عوامل أخرى يمكن أن تعمل فى الاتجاه المعاكس؛ فالدول يمكن أن توظف هى كذلك بعض إنجازات التكنولوچيا الحديثة فى دعم قدرات أجهزتها على ممارسة القمع المادى والمعنوى[٩].

وفى رأينا، أن السنوات العشر الماضية تشير إلى أن حرية التعبير، بما هى ناتج نهائى لسقوط الحواجز أمام تدفق المعلومات، تتعرض لتآكل ملحوظ على الصعيد العالمى. فليس هناك ضمان لأن تكنولوچيا الاتصال الجديدة سوف تؤدى إلى عصر جديد مختلف ينطوى على المزيد من حرية التعبير؛ فهناك كثير من المؤشرات التى تشير إلى طريق مناقض لهذا. ففى أول اختبار للنظام العالمى الجديد فى الخليج العربى تعرضت وسائل الإعلام الأمريكية ذاتها لعدد من القيود التى اعترضت تقديم تغطية موضوعية نزيهة لأحداث حرب الخليج الثانية.

وهكذا، فقد بدت حرب الخليج الثانية، من خلال التغطية المشوهة، كأنها حرب غير حقيقية لبضع مئات من ملايين المشاهدين حول العالم، الذين شاهدوا الجسور والمبانى وهى تنهار. لقد صاحب حربَ الخليج إحساس بأن الحرب ما هى إلا خيال علمى غير حقيقى. ولقد كانت هذه الحرب تبدو كأنها حرب نظيفة، برغم أنها كانت مثل كل الحروب حربًا قذرة حافلة بالبؤس والألم والموت. وبرغم أننا سمعنا وعلمنا بكل هذا البؤس والألم والموت، فإن

معظمنا لم يره ، ولذلك فإننا لم نشعر به كما ينبغى ، ولعل هذا من مساوئ التغطية التى تم تقديمها للحرب .

وعلى العكس من تقييد حرية التعبير فى بعض مناطق العالم ، نجد أن حرية التعبير مصونة وتتمتع بالحماية فى الولايات المتحدة الأمريكية ؛ وذلك من خلال التعديل الأول الذى أدخل على الدستور الأمريكى First Amendment . فقد تقرر المحكمة ، بعد أن تكون قد تكلمت بكلام ما ، أنك قمت بالتشهير أو إلحاق الأذى بشخص ما . وحينئذ تتم مقاضاتك بتهمة السب Slander (الكلام المنطوق spoken speech) ، أو القذف Libel (الكلام المكتوب written speech)، أو بتهمة الإزعاج والمضايقة المستمرة أو ما يُطلقون عليه « التحرش » harassment.

ولكن مستخدم الكمبيوتر يمكن ألا يمثل أمام المحكمة مدانًا بإحدى هذه الاتهامات ، فقد حكمت المحكمة الفيدرالية بأن خدمة الكمبيوتر لا يمكن أن تتم مقاضاتها بسبب رسالة تم بثها أو نقلها عن طريقها . وعلى أية حال ، فإن الأفراد الذين يستخدمون شبكة كمبيوتر لا يتمتعون بالحماية نفسها ، من حيث مقاضاتهم للآخرين بتهمة القذف[١١] . وعلى الرغم من ذلك ، فقد قضت المحكمة الأسترالية العليا Australian Supreme Court بأن قيام أسترالى بقذف مواطنة فى رسالة عبر الكمبيوتر يعد أمرًا موجبًا لإقامة دعوى قضائية . ولذلك فإنه من الحكمة والحصافة وحسن تدبر الأمور ، ألا تقول أى شىء عبر البريد الإلكترونى لا تستطيع أن تقوله علانية .

وعلى مستوى الوطن العربى ، فإن العقد الماضى الذى شهد تدفقًا أفضل للمعلومات ، لم يشهد تغيرًا فى أوضاع حرية التعبير التى تعرضت لانتكاسة فى

ظل تنامى القوى المحافظة التى تتربص بحرية التعبير ثقافيًا واجتماعيًا، فى مساحة من الحرية كانت بعض الأنظمة السياسية فى العالم العربى قد تسامحت فيها إلى حد ما. ويجب أن نأخذ فى الحسبان أنه فى بعض الأحيان كان الصمت الرسمى وسيلة لدعم موقف القوى المحافظة من حرية التعبير فى إطار التوازنات السياسية.

ومع هذه الصورة التى قد تبدو محبطة إلى حد ما، فإن هناك بعض الإيجابيات الناتجة عن التدفق الحر للمعلومات فى الوطن العربى، وهى، وإن كانت بطيئة الخطى، فإنها قائمة[٢٢]:

أولًا: إن حرية التلقى والانتقاء بين وسائل الإعلام والمعلومات أصبحت حقيقة واقعة فى العالم العربى، ولن تنجح أية جهود فى الحد من تعرض الجمهور العربى لهذه الوسائل، إلا من خلال بديل يصمد أمام المقارنات اليومية التى يعقدها الجمهور بين القنوات العربية والأجنبية. ولعل أحد الشروط الضرورية لهذا البديل هو إتاحة المزيد من حرية المعالجة الإعلامية، مع التوسع فى القضايا التى تتناولها هذه المعالجات. وإذا كانت حرية التلقى اليوم قائمة على نحو جماهيرى فى المحتوى الترفيهى، فإن مستوى وجودها فى المجالات الأخرى سوف يرتفع. وربما كانت هذه هى المرة الأولى التى يقود فيها الجمهور العربى خطى تطوير وسائل الإعلام.

ثانيًا: إن حقبة التسعينيات من القرن العشرين، بما وفرته من قنوات بديلة للمعلومات، كانت إيذانًا ببدء نهاية عصر الاحتكار الحكومى لتدفق المعلومات فى المجتمع العربى. وإذا أضفنا إلى ذلك تقلص الدور الاقتصادى للحكومات

فى معظم البلدان العربية ، فى ظل اتجاهات اقتصاد السوق ، فإنه من المحتمل على المدى البعيد أن يتقلص دور الدولة كذلك فى توجيه النشاط العام فى المجتمع العربى ؛ فالنمو القائم فى القوى الاجتماعية والاقتصادية فى العالم العربى سوف يكون له انعكاساته الملحوظة فى كسر احتكار الدولة لتدفق المعلومات داخل الدولة وسيطرتها على صناعة الإعلام . وهناك إرهاصات لذلك فى عدد من الدول العربية .

ثالثًا : كان لتدفق المعلومات عبر الحدود العربية تأثير ملحوظ فى تنامى قوة الرأى العام العربى . وقد أشار الرئيس مبارك إلى ذلك فى أحد أحاديثه لشبكة CNN بقوله : « ليس هناك حاكم عربى الآن يستطيع تأييد خطط الولايات المتحدة لضرب العراق ؛ لأن الناس أصبحت على علم تام بما يحدث للشعب العراقى من خلال القنوات الفضائية » .

رابعًا : هناك عدد من المؤشرات على تغير ملحوظ فى مستوى الأداء المهنى لوسائل الإعلام العربية ؛ المطبوعة والمرئية على السواء ، بسبب المنافسات الإعلامية القائمة محليًا وإقليميًا وعالميًا . ومن الطبيعى أن يتطلب الأداء المهنى تغييرًا فى كم المعلومات التى تتدفق عبر وسائل الإعلام العربية ونوعيتها ، على أساس أن ذلك هو ركيزة التطوير الأساسية فى الأداء الإعلامى .

هذا ، وينطوى التدفق الحر للمعلومات على عدد من الفرص أمام الإعلام العربى ، منها[١٣] :

١- أن توافر المعلومات للجمهور من مصادر متعددة يضع الإعلام العربى فى موقف العجز ، إن لم يتمكن من الاستجابة لهذه الظاهرة بزيادة المعلومات بالنوعية المطلوبة فى ظل المنافسة . فحينما يتزامن وصول المعلومات إلى الجمهور

وصناع القرار، فإن استجابة صناع القرار لهذه المعلومات سوف تتأثر بوجود المعلومات لدى الجمهور. ومن ثم فإن فرصًا فريدة متاحة الآن أمام الإعلام العربى لتوسيع هامش الحرية، خاصة أن الواقع الإعلامى العالمى يدعم هذا الاتجاه.

٢- أن تدفق المعلومات يوفر للإعلام العربى ذاته موارد إعلامية لم تكن متاحة له من قبل. وهذه الموارد المعلوماتية يمكن أن تدعم تطوير الأداء الإعلامى العربى، والتخلص من ظاهرة نقص المعلومات فى الخطاب الإعلامى العربى، حيث ظلت البلاغة اللغوية بديلًا تقليديًا عن نقص المعلومات فترات طويلة. ولن يتمكن الإعلام العربى من الإفادة من موارد المعلومات دون إعادة تأهيل الإعلاميين العرب للتعامل مع هذه الظاهرة الجديدة.

* **المواد الإباحية** Explicit Material

إن أجهزة الكمبيوتر تعد بطبيعة الحال مجرد وسيلة من وسائل الاتصال، ولذلك يجب ألا نندهش إذا ما استخدمها الناس للحديث عن الجنس، وقد كفل التعديلان الأول والرابع من الدستور الأمريكى الحماية للمراهقين، ومن هنا توجد أقسام للدردشة chat sections وتبادل الأخبار عبر شبكات المعلومات عن الجنس بحرية كاملة بين المراهقين، ولكن أحيانًا ما يتم بث صور عارية للأطفال child pornography، وبرغم أن هذا العمل لا يتمتع بأية حماية، فإنه يصعب تتبع مصدره فى الوقت نفسه.

وثمة مشكلة تتعلق بالأطفال الذين يستطيعون الوصول إلى المحادثات الجنسية sexual conversations، ويتبادلون صور المعاشرة الجنسية hardcore pictures، أو يصادفون مراهقين يغرونهم بمقابلتهم. ولذلك، يُنصح الآباء بألا

يستخدموا خدمة مباشرة online service كجليسة أطفال إلكترونية electronic baby sitter ، فالناس فى الخدمة المباشرة قد لا يبدون مثلما يظهرون فى الحياة العامة[١٤] .

فأحيانًا قد تبدو الرسالة كأنها مرسلة من فتاة تبلغ اثنى عشر عامًا ، فى حين أنها قد تكون مرسلة فى الحقيقة من رجل فى الثلاثين من عمره . وهكذا ، يجب أن يتم تحذير الأطفال بألا يقوموا مطلقًا بإفشاء معلومات شخصية ، وأن يخبروا آباءهم إذا ما تلقوا بريدًا إلكترونيًا أو رسائل تجعلهم يشعرون بعدم الراحة .

وقد أوضحت إحدى الدراسات أنه فيما يتعلق بمجالات الإشباعات التى تتحقق للشباب المصرى من استخدام شبكة الإنترنت ، فإن استخدام الشبكة يؤدى إلى إشباع الحاجات المعرفية المتمثلة فى زيادة ثقافتهم الشخصية بنسبة ٥٩,١٪ ، كما يشبع استخدام الشبكة الرغبة فى البحث والدراسة بنسبة ٣٩,٦٪ ، حيث يمكن حسبان الإنترنت أكبر أداة لجمع البيانات المتاحة عالميًا ، كما تبين أن ٣٢,٢٪ من الشباب المصرى يستخدم شبكة الإنترنت لإشباع الحاجات الهروبية[١٥] .

ولاشك فى أن هذه النسبة الكبيرة التى تستخدم الشبكة لإشباع الحاجات الهروبية ، وتقوم بالتردد على المواقع الإباحية ومواقع الألعاب التى قد يكون نتيجة الفوز فيها مطالعة صور إباحية - يمكن أن تكون إشارة واضحة لأنماط استخدام الشباب العربى لشبكة الإنترنت ، الذى يمارس التحرر والإباحية على الشبكة ، فى حين يحاول أن يبدو غير ذلك فى البيئة المحيطة به ، مما قد يؤدى فى المستقبل إلى نوع من الانهيارالخلقى والقيمى فى المجتمعات العربية المتدينة

بطبعها .

- **الرقابة** Censorship

إن احتكار الدولة لوظائف تنظيم بيئة النظام الإعلامى ورقابتها قد تعرض - نتيجة التقدم المذهل فى تكنولوجيا الاتصال - إلى هزة عنيفة ، ضاعف من آثارها وتداعياتها تسارع عمليات عولمة الاقتصاد ، والدعوة إلى توحيد الأسواق ، والخصخصة ؛ وضمنها خصخصة وسائل الإعلام والاتصال ، وتشجيع الاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية على العمل فى مجالات الاتصال والإعلام والمعلومات .

لقد أصبح كثير من قوانين الرقابة على تدفق المعلومات عبر الحدود القومية مجرد نصوص فارغة لا معنى لها ، ولا تأثير حقيقيًا لوجودها ، بل أصبح مبرر احتكار الدولة لسلطة تنظيم بيئة الاتصال والمعلومات أمرًا ينتمى للماضى البعيد ، فقد كانت الدولة تتدخل فى حقل الإعلام لمنع الاحتكار ، ولاستخدام الإعلام فى أدوار اجتماعية ، اعتمادًا على ندرة المجال (طبيعة موجات البث وقنوات التوصيل التى تبدو نهائية) ، أما اليوم فإن تفجر منافذ وسائل الإعلام وأدوات التوصيل وتكنولوجيا اتصالات الألياف البصرية التى يمكنها حمل ملايين المعلومات والصور الرقمية - قضى على شرعية فكرة التنظيم العام ذاته[١٦] . وهكذا سقط مبرر احتكار الدولة لقيادة النظام الإعلامى وتنظيمه ، كما تراجع دورها الفاعل فى النظام الإعلامى نتيجة الثورة التى أحدثتها تكنولوچيا الاتصال .

كما يمكن القول بأن قدرة الدولة التقليدية على مراقبة الصحافة

والمطبوعات الواردة من الخارج أو منعها قد تقلصت أيضًا ، ويزداد تقلص سلطة الدولة على المراقبة والمنع بالنسبة لفئات وشرائح من الأفراد والجماهير القادرة ماديًا وتعليميًا على استخدام تكنولوچيا الاتصالات وشبكة الإنترنت ، وهو ما يعنى من الناحية العملية نسبية سلطة الدول فى مجال مراقبة الصحافة والمطبوعات ومنعها ، وتجريد هذه السلطة من عموميتها ، وقدرتها الموحدة على ممارسة المنع والمصادرة والرقابة تجاه كل المواطنين[١٧] .

وفى رأينا أن حرية التعبير ليست دومًا نتيجة منطقية للتدفق الحر للمعلومات فى غيبة التنمية والبناء السياسى والتنظيم الاقتصادى والوعى السياسى القائم . فالتدفق الحر للمعلومات فى عصر العولمة لن ينهى عصر الرقابة على المعلومات ، فلكل عصر أدواته فى الرقابة . ففى عصر التدفق الإلكترونى للمعلومات يظهر مفهوم جديد للرقابة ، حيث يمكن باستخدام تكنولوچيا متطورة تعديل مسار المعلومات أو حجبها أو التلاعب بها دون التعرف على مصادر هذه العمليات .

إن الرقباء لن يرحلوا ، ففى عالم الإنترنت الذى سقطت فيه الحدود بين الدول ، تُمارس لعبة القط والفأر بين الحكومات الآسيوية والمواطنين الذين يخاطرون بالقبض عليهم من أجل حرية الوصول إلى الشبكة العالمية . وتحاول دولتا الصين وسنغافورة إعاقة وصول مواقع معينة على الشبكة ، وهى المواقع التى تحوى مضمونًا سياسيًا أو جنسيًا لا ترغبه الدولتان . كما تقوم هاتان الدولتان بالحد من عدد الشركات العاملة فى مجال توزيع خدمة الإنترنت على المواطنين ، وتفرضان عليها استخدام مرشحات إلكترونية electronic filters لإعاقة المواقع غير المرغوب فيها .

وقد يتحايل بعض المنشقين على قرار إعاقة بعض المواقع من خلال إنشاء مواقع شخصية home pages عبر العالم، لكى تصبح وسيلة شحن للبريد. كما أن عناوين المواقع يمكن تغييرها لتحدى قرار الإعاقة. ويمكن القول إنه ليس من السهل إعاقة الإنترنت إذا كان الشخص عاقد العزم على أن يدخل إلى الشبكة، كما أن الوصول إلى الشبكة يتنامى بشدة عبر العالم كل عام.

وعلى مستوى الإعلام المرئى، نجد أن التليفزيون الروسى بث الفظائع التى جرت فى الشيشان Chechnya، ومشاهد للكلاب الجائعة وهى تحوم حول الجثث فى جروزنى Grozny عاصمة الشيشان. ولعدة عقود، فإن مثل هذه المناظر، التى لم يكن مسموحًا بتصويرها فوتوغرافيًا أو بثها تليفزيونيًا، لم تكن لتقضَّ مضجع السيطرة الصارمة للكرملين، ولكن الأمور لم تعد كذلك، فروسيا وسائر دول العالم تراها الآن كاميرات التليفزيون، وتُسجل أحداثها على شرائط الفيديو، وتُنقل وقائعها عبر الأقمار الصناعية، وتُعرض هذه الوقائع على شاشات التليفزيون عبر العالم[١٨].

ومن الأمور المتعارف عليها أن التشويش على إشارة تليفزيونية منقولة عبر القمر الصناعى أصعب كثيرًا من التشويش على إشارة الراديو. وهكذا، فإن قوة أدوات الاتصال الجماهيرى قامت لأول مرة فى تاريخها بتقويض السياسة الوطنية وإعادة تشكيلها، وهو ما بدا واضحًا عبر شوارع المدن الأمريكية فى أثناء حرب فيتنام، وصار أكثر وضوحًا فى الاتحاد السوفيتى السابق منذ سنوات قليلة مضت.

وبينما بدا أن وسائل الإعلام الجديدة سوف تؤدى إلى تدعيم قوة

الحكومات (كما ناقش ذلك الكاتب المعروف جورج أورويل George Orwell، على سبيل المثال، فى كتابه الشهير: ١٩٨٤) فإن تأثير هذه الوسائل يسير على النقيض من ذلك تمامًا، من حيث كسر احتكار الدولة المعلومات، واختراق الحدود الوطنية، والسماح للشعوب بأن ترى وتسمع كيف يؤدى الآخرون الأمور على نحو مختلف. كما أن هذه الوسائل قد جعلت الدول الفقيرة والغنية واعية بالفجوة بينها، بالمقارنة بما كان متاحًا منذ نصف قرن مضى، مما أدى إلى التحفيز على الهجرة الشرعية وغير الشرعية.

معهد البحوث والدراسات العربية
INSTITUT DE RECHERCHES ET D'ETUDES
معهد البحوث والدراسات العربية

المبحث الثانى : الخصوصية

إن الخصوصية هى حق الأفراد فى عدم إفشاء معلومات عن أنفسهم أو نشرها ، فثمة أمور تدخل فى عداد الأمور الخاصة مثل الإدلاء بصوتك فى الانتخابات ، وما تقول فى خطاب مرسل من خلال البريد . ولكن السهولة التى تتوحد بها قواعد البيانات وخطوط الاتصالات قد وضع الخصوصية تحت ضغوط هائلة صعبة .

والآن ، من السهل أن يُكتشف عنك أو عن أى شخص آخر أشياء كثيرة ، فباستخدام جهاز الكمبيوتر المنزلى الخاص به ، حصل أحد الصحفيين الأمريكيين على معلومات عن التقرير الائتمانى الخاص بدان كويل Dan Kuayle نائب الرئيس الأمريكى السابق ؛ وهذا التقرير أفشى كل تعاملات كويل المالية ، ومن ذلك اسم المحل الذى يبتاع منه ملابسه بصفة أساسية . وكل ما كان على ذلك الصحفى أن يفعله هو أن يدفع خمسين دولارًا لبائع معلومات information seller ، ويكتب اسم « دان كويل » على الكمبيوتر ليحصل على بغيته من المعلومات[١٩] .

وفى حقبة السبعينيات ، طورت الإدارة الأمريكية للصحة والتعليم والرفاهية مجموعة من خمس ممارسات عادلة فيما يتعلق بالمعلومات ، وقد تم تبنى هذه القواعد من خلال عدد من المنظمات العامة والخاصة . وقد أدت هذه الممارسات أيضًا إلى سن عدد من القوانين لحماية الأفراد من اقتحام الخصوصية invasion of privacy ، ولعل أهم هذه القوانين قانون الخصوصية الفيدرالى

Federal Privacy Act ، أو قانون الخصوصية الصادر عام ١٩٧٤.

ويمنع قانون الخصوصية الصادر عام ١٩٧٤ الاحتفاظ بملفات سرية للأشخاص من خلال الوكالات الحكومية أو غيرها. ويمنح القانون الأفراد حق رؤية سجلاتهم، ومعرفة كيفية استخدام المعلومات، وتصحيح الأخطاء التى قد يجدونها فى تلك السجلات.

وثمة تشريع آخر له دلالة خاصة، وهو قانون حرية المعلومات Freedom of Information Act ، الذى تم إقراره عام ١٩٧٠، ويسمح هذا القانون للمواطنين الأمريكيين العاديين بالوصول إلى البيانات المجموعة عنهم من خلال الوكالات الحكومية الفيدرالية[٢٠].

وتقوم معظم قوانين الخصوصية بمراقبة سلوك الوكالات الحكومية فحسب. وعلى سبيل المثال، فإن قانون مضاهاة الكمبيوتر وحماية الخصوصية Computer Matching and Privacy Protection Act الصادر عام ١٩٨٨ يمنع الحكومة من مقارنة سجلات معينة للتأكد من مضاهاة المعلومات الواردة بها[٢١].

ومن الأمور المثيرة للقلق، بصفة خاصة، فيما يتعلق بالخصوصية، التى يجب أن نضعها فى حسباننا عند تحول الدول العربية إلى أتمتة المعلومات، الأمور المرتبطة بالمعاملات المالية، والسجلات الإجرامية، والصحة، والتوظيف، والتجارة، والاتصالات، وهو ما سنتعرض له بشىء من التفصيل تطبيقًا على الولايات المتحدة التى سبقتنا فى هذا المجال[٢٢]:

* **المعاملات المالية** Finances

إن مجالى البنوك والائتمان يعدان صناعتين تتميزان بالخصوصية، وذلك

مقرر فى قوانين الخصوصية الفيدرالية الأمريكية. فقانون Fair Credit Reporting Act الصادر عام ١٩٧٠ يسمح للفرد بالوصول إلى سجلاته الائتمانية، ويعطيه الحق فى الاعتراض على هذه السجلات، وإذا أنكر ائتمانًا ما، فإن الوصول إلى السجلات والاطلاع عليها يجب أن يُمنح له دون أية رسوم. كما أن قانون الحق فى خصوصية المعاملات المالية Right to Financial Privacy Act الصادر عام ١٩٧٨ يضع قيودًا على الوكالات الفيدرالية التى ترغب فى البحث فى سجلات العميل لدى البنوك.

وعلى الرغم من ذلك كله، فإن قواعد البيانات الائتمانية للمستهلك consumer credit databases تضم ملفات متعمقة عن التاريخ الائتمانى لكل فرد تقريبًا. ويمكن الوصول إلى هذه الملفات من خلال أى فرد يدفع رسم الاشتراك. ومن هنا، يمكن الحصول على التفاصيل الكاملة لكل شيك قمت بتوقيعه، وكل الديون المتراكمة عليك، وذلك من خلال استخدام الكود الصحيح للوصول إلى قاعدة البيانات.

- **السجلات الإجرامية** Criminal Records

يضم مركز معلومات الجريمة الأمريكى National Crime Information Center مئات الملايين من الملفات للأمريكيين الذين خرقوا القانون، حتى ولو لأسباب بسيطة أو طفيفة، وقد يكون كمٌّ كبير من المعلومات غير صحيح، وقد يكون قديمًا، أو قد يكون لشخص آخر بالاسم أو العنوان نفسه. وحتى إذا تم اكتشاف ذلك، فإن الأخطاء يمكن أن تستمر وتتصاعد لسنوات؛ فالخطأ الذي يتم تصحيحه فى ملف ما قد يظل دون تصحيح فى ملف آخر، وقد يعود الخطأ نفسه إلى مصدره الأصلى بعد تصحيحه بسنوات. ولا غرو أن عددا من

المواطنين الأبرياء قد يتم إيداعهم السجن بسبب معلومات خاطئة تم استقاؤها من قاعدة بيانات .

ولاشك فى أن حفظ السجلات الإجرامية على أجهزة الكمبيوتر يعد مصدرًا مهمًا للقلق ، حيث إن كثيرا من أصحاب الأعمال يتحفظون على الاستعانة بأى شخص له تاريخ إجرامى . فعلى الرغم من أن الأفراد قد سددوا ديونهم للمجتمع بقضاء فترة العقوبة ، فإن جرائمهم تعيش وتستمر فى قواعد البيانات . وبناء على استطلاع أجرته مؤسسة « هاريس » ، فإن حوالى خمس المراهقين فى الولايات المتحدة يعتقدون أنهم كانوا ضحية لاقتحام الخصوصية عن طريق الكمبيوتر .

• **الصحة** Health

لا توجد قوانين فيدرالية فى الولايات المتحدة الأمريكية تحمى السجلات الصحية ، باستثناء تلك القوانين المتعلقة بتلقى العلاج من الإدمان والإسراف فى المشروبات الكحولية ، والعناية ضد الأمراض العقلية ، أو السجلات التى توجد تحت كفالة الحكومة الفيدرالية .

وبالطبع ، تستطيع شركات التأمين أن تلقى نظرة على بيانات الفرد الصحية ، ولكن يستطيع الآخرون أن يفعلوا الشىء نفسه . فعند محاولة الزوجة الحصول على الطلاق ، أو رفع دعوى ضد صاحب عمل قام بفصل أحد العاملين لديه فصلًا لا يقوم على أساس واضح ، قد يقوم المحامى بتقديم مذكرة للاطلاع على السجلات الطبية للفرد على أمل استخدام مشكلة إدمان الكحوليات ، أو ما شابه ذلك ضده . وطبقًا لنتائج إحدى الدراسات

الأمريكية ، فإن أصحاب الأعمال عندما يكون لديهم معلومات عن الصحة الشخصية ، فإنهم غالبًا ما يستخدمون هذه المعلومات فى اتخاذ القرارات المتعلقة بالعمالة .

ومن هنا ، فإن أفضل استراتيجية يمكن أن يتبعها العامل أو المستخدم هى ألا يقوم ، على نحو روتينى ، بملء الاستقصاءات المتعلقة بصحته وتاريخ بعض الأمراض التى يعانى منها . ويجب أيضًا ألا يقوم المستخدم بإخبار أى عمل يلتحق به بأكثر مما يحتاجه هذا العمل لكى يعرفه عن الأمور الصحية . ومن الممكن أن يطلب المستخدم من الطبيب بأن يفشى فقط القدر الأدنى من المعلومات عن أموره الصحية . وفى النهاية ، فإن الفرد يجب أن يطلب نسخة من سجلاته الطبية إذا كانت لديه أية شكوك حول المعلومات الموجودة لدى طبيبه أو مستشفاه ، وذلك للاطلاع عليها وتصحيح ما قد يرد بها من أخطاء .

• **التوظيف** Employment

إن أصحاب العمل الخاص هم أقل الفئات التى تخضع للرقابة من خلال التشريعات المتعلقة بالخصوصية فى الولايات المتحدة . فإذا تقدم فرد لوظيفة ، على سبيل المثال ، فإن ثمة « خدمة لفحص الخلفية » background-checking service قد تتحقق من خلفيتك التعليمية وتاريخك الوظيفى . وقد تقوم هذه الخدمة أيضًا بالاطلاع على سجلاتك الائتمانية ، والمخالفات المتعلقة بقيادة سيارتك ، ودعاوى العمل ضدك للحصول على تعويضات ، وسجلك الإجرامى إن وجد ..!! .

واليوم ، تستخدم التليفونات المحمولة للمراقبة ، وكذلك نظم تحديد المواقع عبر العالم global positioning ، وبطاقات تحديد الهوية النشطة active

badges (فالمشبك الموجود فى بطاقات تحديد الهوية يتصل بالأجهزة الحساسة التى تعمل بالأشعة تحت الحمراء لتحديد مكان العامل داخل مبنى ما) . وبذلك فإن البطاقات النشطة تستطيع أن تخبر صاحب العمل عن مكانك بالضبط .

كما أن بعض البرامج يمكن أن تقوم بإحصاء عدد الضربات على مفاتيح لوحة الكمبيوتر ، وتقوم برامج أخرى بتتبع أرقام المبيعات حتى يمكن مراقبة الإنتاجية فى العمل ، كما أن البريد الإلكترونى قد لا تتم قراءته من قبل المستلم وحده ، ولكن ربما يقوم رئيسه فى العمل بالاطلاع عليه ، إذا كانت سياسة الشركة تسمح بذلك .

• **التجارة** Commerce

إن شركات تسويق المنتجات المختلفة قد ترغب فى التعرف على المستهلك المحتمل لمنتجاتها . وعلى سبيل المثال ، فإن فيرجينيا سوليفان Virginia Sullivan ، تلك المدرسة المتقاعدة ، كانت تقوم كل شهر بوزن البريد الذى تتلقاه من شركات التسويق ، والذى لا يهمها فى شىء ، وقد وجدت بعد أحد عشر شهرًا أنها قد تلقت حوالى ثمانية وتسعين رطلًا من ذلك البريد التافه junk mail . وقد لاحظت سوليفان أيضًا أن شركات البريد التافه تعرف عنها تفاصيل كثيرة ، وذلك فيما يتعلق بحياتها الخاصة مثل سنها وعاداتها الشرائية وما شابه ذلك .

ويقول إريك لارسون Erik Larson مؤلف كتاب « المستهلك العارى » The Naked Consumer : إننا أحيانًا ما نفشى أسرارًا عن أنفسنا ، لتقوم بعد ذلك شبكة الاستخبارات التسويقية marketers' intelligence بجمع هذه الأسرار بصورة آلية . ويطرح لارسون عددًا من الاقتراحات لكى يتجنب الفرد

وضع اسمه فى قوائم بريد شركات التسويق، ومن بين هذه الاقتراحات :

١- لا تعط رقم تليفونك لأية جهة، ويجب أن تتردد عندما يُطلب منك تدوين رقم تليفونك على شيك، لأن هذا الأمر ليس من شأن البنك الذى تتعامل معه.

٢- لا تعط رقم التأمين الاجتماعى لأى فرد إذا لم يكن ذلك مطلوبًا بمقتضى القانون الفيدرالى.

٣- تعلم أن تقول (لا) لمندوبى شركات التسويق، وتعلم أن تكون وقحًا معهم لأنهم يستغلون أنك مهذب ليعبروا إليك من خلال هذا المدخل، لأننا تعلمنا أن نحدث الناس بلطف فى التليفون، ولا مانع من إنهاء المكالمة فى الحال إذا لم تكن تريد الشراء.

٤- لا تملأ بعض الاستقصاءات التى تجريها شركات التسويق عن أسلوب حياة المستهلكين، لأن هذه البيانات قد يتم استغلالها ضدك فيما بعد.

٥- لا تعط أبدًا رقم بطاقة الائتمان لأى مندوب شركة تسويق عبر التليفون، بل اطلب من مثل هؤلاء الأشخاص أن يرسلوا إليك قائمة بأسعار المنتجات.

وباستثناءات قليلة، فإن القانون لا يمنع الشركات من جمع معلومات عن الفرد لغرض ما، واستخدام هذه المعلومات دون الحصول على موافقة هذا الفرد لغرض آخر تمامًا. وقد يتم استقاء هذه المعلومات من مصادر عامة مثل سجلات تراخيص قيادة السيارات، أو من مصادر تجارية من خلال التعامل ببطاقات الائتمان. ولعل الاستثناء الوحيد، فى هذه السبيل، هو قانون حماية خصوصية الفيديو Video Privacy Protection Act الصادر فى الولايات المتحدة عام

١٩٨٨، حيث يحظر هذا القانون على تجار التجزئة إفشاء سجلات تأجير أفلام الفيديو للأشخاص دون موافقة العميل أو صدور أمر من المحكمة بذلك.

وللأسف، فإن بعض الشركات التى تحتفظ بالبيانات الشخصية قد اتخذت قرارًا ضمنيًا تعسفيًا بأن كل فرد يُدرج ضمن قوائمهم آليًا، إذا لم يطلب أن يتم استبعاد اسمه من هذه القوائم. وهنا يثور السؤال: لماذا لا يوجد قانون يجعل المستهلكين بمنأى عن كل القوائم إذا لم يطلبوا أن تتضمن هذه القوائم أسماءهم؟ وقد تبنى الكونجرس الأمريكى هذا المدخل، لكن جماعات الضغط التى تعمل لصالح شركات التسويق المباشر direct- marketing companies اعترضت على ذلك، لأن هذا المدخل قد يجعل هذه الشركات تتوقف عن العمل.

• **الاتصالات** Communications

إن عددًا من الناس كانوا غير محظوظين باستخدام التليفونات المحمولة، فموقع نجم كرة القدم الأمريكية «و. ج. سمبسون» O.J.Simpson، المتهم بقتل زوجته السابقة وصديقها، تم التعرف عليه من خلال البوليس عبر الإشارات اللاسلكية لجهاز تليفونه المحمول. وفى الواقع، فإن أى فرد يستخدم جهاز استقبال موجات تقع فى نطاق يتراوح بين ٨٠٠ و ٩٠٠ ميجاهيرتز يمكنه التنصت على محادثات التليفون المحمول.

ويقر قانون خصوصية الاتصالات الإلكترونية Electronic Communications Privacy Act الصادر فى الولايات المتحدة عام ١٩٨٦، بأن اختلاس السمع على المحادثات الخاصة بدون وجود أمر محكمة غير قانونى. وعلى أية حال، فإن السلطات المسئولة لا يوجد لديها

وسيلة للقبض على الأفراد الذين يستخدمون أجهزة التنصتscanner receivers .

ولكن برغم أنه من غير القانونى التنصت على المحادثات التليفونية ، فإن قانون خصوصية الاتصالات الإلكترونية لا يُطبق على البريد الإلكترونى الداخلى لأية شركة ، حيث إن للشركة الحق فى الاطلاع على الرسائل الخاصة الموجودة على شبكة الكمبيوتر التابعة لها ، وكسياسة عامة ، فإنه من باب الحكمة أن يفترض المواطن الأمريكى أنه لا توجد أية خصوصية داخل الشركة التى يعمل بها .

المبحث الثالث: حقوق الملكية الفكرية

أمدت تكنولوچيا المعلومات المشرعين والمحامين والأفراد ببعض الجوانب الأخلاقية الجديدة التى تسلط الأضواء على الملكية الفكرية intellectual property . وتضم الملكية الفكرية المنتجات الملموسة وغير الملموسة للعقل البشرى[٢٣] . وتوجد، فى الغالب ثلاث طرق لحماية الملكية الفكرية، وهذه الطرق هى براءات الاختراع patents ، وأسرار المهنة trade secrets[٢٤] ، وحقوق النشر والتأليف copyrights. وينصب اهتمامنا، فى هذا المبحث، على حماية حقوق النشر والتأليف.

يعد حق النشر والتأليف بمثابة قانون يمنع نسخ ملكية فكرية دون الحصول على تصريح أو إذن مسبق من صاحب حق النشر والتأليف. ويحمى هذا القانون الكتب، والمقالات، والنشرات، والموسيقى، والفن، والرسوم، والأفلام، وأوجه التعبير الأخرى عن الأفكار، كما يحمى هذا القانون أيضًا برامج الكمبيوتر، وبخاصة فى البلدان المتقدمة.

ويحمى حق النشر والتأليف التعبير عن فكرة ما، ولكنه لا يحمى الفكرة ذاتها، وهكذا، فإن الآخرين قد يقومون بنسخ فكرتك التى قدمتها لأحد ألعاب الفيديو، أو لأحد برامج التحرير الصحفى أو الإخراج الصحفى، وهم فى سبيل ذلك يؤمنون أنفسهم بنسخ الفكرة بأسلوب مختلف. وتعد حماية حق النشر والتأليف أمرًا أوتوماتيكيًا، وتستمر هذه الحماية فى معظم بلدان العالم خمسين عامًا على الأقل، دون أن تقوم بتسجيل فكرتك لدى الحكومة، كما يُفعل عند الحصول على براءات

اختراع ، لكى تتمتع اختراعاتهم بمثل هذه الحماية .

ولاشك فى أن حماية الملكية الفكرية فى العصر الإلكترونى تعد أمرًا مهمًّا ، لأن هذا العصر جعل من القيام بعملية النسخ أمرًا أسهل بكثير مما كان عليه الحال فى الماضى . إن نسخ كتاب باستخدام آلة النسخ الضوئى photocopy قد يستغرق ساعات ، ولذلك فإن الناس عادة ما يفضلون شراء الكتاب ، فى حين أن نسخ برنامج كمبيوتر على قرص مرن يمكن أن يتم فى ثوان معدودة . ويهدد التحول إلى استخدام الأجهزة الرقمية أو الإلكترونية بتعقيد المشكلة ، وعلى سبيل المثال ، فإن القوانين الحالية لحق النشر والتأليف فى معظم بلدان العالم ، ومنها الولايات المتحدة ، لا تحمى حق النشر والتأليف للمادة الموجودة على خدمة كمبيوتر مباشرة material online.

ويقول خبراء حق النشر والتأليف : إن القوانين والتشريعات لم تستطع اللحاق بالتطور التكنولوجى ، وبخاصة فيما يتعلق بالتحول إلى العصر الرقمى أو الإلكترونى ، وهو العصر الذى يشهد عملية تحويل أية بيانات ، سواء أكانت صوتا أم فيديو أم نصًّا ، إلى سلسلة من الأصفار والآحاد[٢٥] ، ويتم نقلها عبر شبكات المعلومات . وباستخدام هذه التكنولوجيا ، يمكن إنتاج عدد لا نهائى من النسخ من كتاب ما ، أو تسجيل ما أو فيلم ما ، والقيام بتوزيعها على ملايين الأفراد حول العالم بتكلفة ضئيلة للغاية . وخلافًا للنسخ الضوئى للكتب ، أو قرصنة أشرطة الكاسيت المسموعة ، فإن النسخ الرقمية digital copies تتميز بالجودة العالية من حيث التطابق والتماثل التام مع النسخة الأصلية .

ويُعمل بحقوق النشر والتأليف فى مصر منذ أواسط حقبة الخمسينيات ، حيث صدر القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٤ ، الذى أدخلت عليه تعديلات .

ونظرًا للمتغيرات والتطورات فى تكنولوجيا المعلومات وتزايد أنواع المصنفات، التى وصل عددها إلى ١٣ مصنفًا فكريًا وفنيًا وأدبيًا، فقد تم التعديل رقم ٣٨ لسنة ١٩٩٢ لتوفير تلك الحماية لهذه المنتجات الفكرية للعقل البشرى[٢٦].

وقد قدر الاتحاد الدولى للملكية الفكرية إجمالى الخسائر التجارية بسبب أعمال القرصنة فى مصر على الكتب والمطبوعات وبرامج الكمبيوتر والأعمال الفنية بحوالى ٨٤,٥ مليون دولار. كما يؤكد الخبراء أن خسارة مصر من القرصنة على برامج الكمبيوتر وصلت إلى ١٢ مليون دولار. وفى إطار اقتناع الدولة بأن العوامل الاقتصادية لا تنفصل عن العوامل الأمنية واهتمامها بذلك، أنشأت وزارة الداخلية إدارة جديدة لمكافحة السطو على أعمال الآخرين عام ١٩٩٦، وهذه الإدارة هى الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات والمطبوعات[٢٧].

وبإنشاء الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات والمطبوعات، فإن مصر تعد من الدول القليلة على مستوى العالم التى تملك جهازًا شُرطيًا متخصصًا لمكافحة جرائم الاعتداء على حقوق النشر والتأليف. وفى إطار سعيها الدائم للتطوير والتحديث وتعزيز دورها فى مكافحة هذا النوع من الجرائم، قامت الإدارة بإنشاء فروع جديدة لها فى كل مديريات الأمن وجميع المنافذ البرية والبحرية والموانئ والمطارات، حيث تم إنشاء قسم لمباحث المصنفات والمطبوعات يتبع الإدارة المركزية، وذلك لمتابعة الجرائم وكشفها ورصد المخالفين، والقيام بحملات تفتيشية دورية[٢٨].

وفى سابقة هى الأولى من نوعها فى مصر، أصدرت إحدى المحاكم

بالإسكندرية حكمين ضد مركزين لبيع برامج الكمبيوتر المنسوخة، يقضى الحكم الأول بحبس صاحب المركز المخالف بمنطقة الدخيلة خمسة شهور، وغرامة خمسة آلاف جنيه، ومصادرة المضبوطات، وصدر الحكم الثانى ضد مركز لبيع البرامج المنسوخة بمنطقة العجمى بالغرامة خمسة آلاف جنيه، وغلق المركز لمدة شهرين، ومصادرة الأجهزة والبرامج المخالفة[٢٩].

ولاشك فى أن هذين الحكمين، والأحكام القضائية الأخرى المماثلة، المنتظر صدورها فى بعض القضايا المنظورة أمام القضاء، سيكون لها آثار إيجابية على ردع الشركات التى تقوم بنسخ برامج الكمبيوتر، والشركات المستخدمة لمثل هذه البرامج المنسوخة، وهو الأمر الذى سيدفع هذه الشركات إلى توفيق أوضاعها والاعتماد على برامج الكمبيوتر الأصلية. كما سيسهم ذلك فى خفض معدلات القرصنة بالسوق المحلية، وتنمية صناعة البرمجيات المصرية وتطويرها، وجذب الشركات العالمية العاملة فى مجال إنتاج البرامج لتلبية احتياجات السوق المصرية والأسواق العربية من البرمجيات العربية أو المعربة.

وفى إطار اهتمام وزارة العدل المصرية بحقوق الملكية الفكرية، نظم المركز القومى للدراسات القضائية دورات تدريبية عن حماية حقوق الملكية الفكرية لبرامج الحاسب الآلى، وذلك بدءا من نهاية فبراير من العام ١٩٩٩، ويشترك فى كل دورة أربعون قاضيًا ووكيلًا للنائب العام. وتتناول هذه الدورات الإطار القانونى لحماية برامج الحاسب الآلى فى القانون المصرى، واتفاقيتى برن الدوليتين، وصناعة برامج الحاسب الآلى فى مصر، وكيفية التعرف على البرامج غير الأصلية، وإجراءات الضبط والتحقيق فى مثل هذا النوع من القضايا[٣٠].

وفى هذه السبيل، أقام المركز القومى للدراسات القضائية بالاشتراك مع مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء «محاكمة افتراضية» عن سرقة حقوق الملكية الفكرية لبرامج الكمبيوتر، وقد شارك فى هذه المحاكمة أربعون قاضيًا يمثلون هيئة المحكمة وهيئة الدفاع والإدعاء العام، وذلك بهدف دراسة بعض الحالات المخالفة وبيان إثبات الحالة وإصدار الحكم العادل[٣١].

وتأتى هذه المحاكمة الافتراضية التى تهدف إلى تدريب القضاة، فى إطار ما تقوم به إدارة التشريعات فى وزارة العدل فى الوقت الحالى، لإعداد مشروع قانون موحد لحماية الملكية الفكرية، سواء فيما يتعلق بالتأليف أو براءات الاختراع أو برامج الكمبيوتر، ولاشك فى أن حماية حقوق الملكية الفكرية لم تعد مجرد التزام وطنى طبقًا للقوانين المصرية وحدها، بل هو التزام أخلاقى يحفظ حقوق الآخرين وحقوقنا أيضًا، كما أن ذلك يعد التزامًا دوليًا باتفاقية برن واتفاقية التجارة العالمية (الجات)، لأن عدم تنفيذ هذه الاتفاقيات الدولية بعد حلول عام ٢٠٠٠ سيؤدى إلى توقيع عقوبات على الدولة التى تخالفها، وهو ما قد يمثل ضررًا كبيرًا يحيق بالاقتصاد الوطنى لهذه الدولة.

وفيما يأتى نستعرض أمورًا ثلاثة متعلقة بحق النشر والتأليف، تستحق أن نوليها اهتمامنا فى ظل ثورة الاتصالات وعصر المعلومات[٣٢]:

- **قرصنة البرامج والشبكات** Software and Network Piracy

من وجهة نظر أخلاقية خالصة، تعد القرصنة عملًا شبيهًا بسرقة منتج ما من على أرفف أحد المحلات. ونحن نقصد بالقرصنة السرقة أو التوزيع دون تفويض أو ترخيص، أو استخدام مادة تتمتع بحقوق النشر والتأليف copyright أو ببراءة اختراع، وأحد أنماط القرصنة الاستيلاء على تصميم

كمبيوتر أو برنامج ، وهذا النوع من القرصنة هو ما ادعته شركة « أبل » Apple للكمبيوتر عندما رفعت دعوى قضائية تم رفضها ضد شركتى « مايكروسوفت » Microsoftو« هيوليت - باكارد »Hewlett- Packard تتهمهما فيها بأن بعض البنود فى برامجهما مثل الأيقونات والنوافذ قد تم نسخها .

وقرصنة البرامج software piracy هى النسخ ، دون تفويض أو ترخيص ، لبرامج كمبيوتر تتمتع بحق النشر والتأليف . وتوجد أساليب لنسخ هذه البرامج ؛ منها نسخ برنامج من قرص مرن لقرص آخر ، أو تحميل البرنامج على جهاز الكمبيوتر من على شبكة معلومات ، كالإنترنت مثلاً ، وعمل نسخة منه .

أما قرصنة الشبكة network piracy فهى استخدام الشبكات الإلكترونية لتوزيع مواد تتمتع بحق النشر والتأليف فى هيئة رقمية ، وذلك دون الحصول على ترخيص بذلك . وعلى سبيل المثال ، فقد احتجت شركات المواد المسجلة record companies على الممارسة الخاصة بمستخدمى الكمبيوتر الذين يرسلون نسخًا غير مصرح بها من التسجيلات الرقمية عبر شبكة الإنترنت .

وقد يكون من السهل أن يقول الفرد : « إننى مجرد دارس فقير ، وعمل هذه النسخة الوحيدة لن يُحدث أى أذى » ، ولكن التصرف الفردى لقرصنة البرامج قد يصل إلى ملايين المرات من الحالات المشابهة ، وهو ما قد يسبب مشكلة لناشرى البرامج ، تتمثل فى الخسائر الكبيرة التى قد تقدر بمليارات الدولارات . ويذكر ناشرو البرامج أن خسارة هذا العائد تؤدى إلى الحد من ميزانياتهم المخصصة لتقديم الدعم للعملاء ، والارتقاء بالمنتجات ، وتعويض ذوى العقول المبدعة الخلاقة الذين يعملون لديهم . وتعنى القرصنة أيضًا أن أسعار

البرامج لن تنخفض ، بل إنه من المحتمل أن ترتفع أسعار البرامج المنسوخة نظرًا لتضييق الخناق على القراصنة ، وما يستتبعه ذلك من تكلفة .

وفى وقت ما ، سوف تعمل التكنولوچيا المضادة للنسخ anti- copying technologyوالقوانين والتشريعات على الحد من مشكلة القرصنة وتقليصها . وبغض النظر عن ذلك ، فإنه يجب أن يقتنع الناشرون والشركات الإذاعية وستوديوهات الأفلام والمؤلفون بأهمية تطوير طبعات أو نسخ يتم بثها عبر الخدمات المباشرة وتكنولوچيا الوسائط المتعددة online and multimedia versions لإنتاجهم الفكرى ، وأن يروا كذلك جدوى هذا كله .

فلاشك أن مثل هؤلاء الأفراد وتلك الشركات التى تعمل على إمداد الآخرين بالمعلومات يجب أن يكونوا قادرين على تغطية نفقاتهم وتحقيق عائد معقول . وإذا لم يتحقق ذلك ، فإن الطريق السريع للمعلومات information superhighway سوف يظل خاليًا من المرور ، لأنه لا يوجد من يرغب فى وضع أى شىء على هذا الطريق ..!!

وفى تطور مهم لمكافحة القرصنة ، أصدر الرئيس الأمريكى بيل كلينتون فى الأسبوع الأول من أكتوبر عام ١٩٩٨ أمرًا تنفيذيًا لجميع الإدارات والوكالات والهيئات الفيدرالية الأمريكية باستخدام البرامج الأصلية وحدها فى أعمالها . وقد عدّ « اتحاد منتجى البرامج العالمى » هذا القرار خطوة حيوية للغاية على طريق دفع صناعة البرمجيات الأمريكية ، التى يعمل بها حوالى ٦٠٠ ألف أمريكى ، على أساس أن الوكالات الفيدرالية أكبر مستخدم لبرامج الكمبيوتر .

ودعا قرار كلينتون جميع الوكالات الفيدرالية إلى توفيق أوضاع برامجها لتصبح قانونية ومرخصًا باستخدامها وغير منسوخة . وتضمن القرار أنه سيتم

توجيه الممثلين التجارين الأمريكيين عبر العالم للقيام بحملة قوية ضد القرصنة والسطو على البرامج تستمر لمدة عام . ولا شك فى أن قرار كلينتون يوفر حافزًا قويًا من أجل تعزيز حماية البرامج فى إطار اتفاقية التجارة العالمية (الجات) ، كما أن القرار يمد مفاوضى الولايات المتحدة التجاريين بوسيلة مهمة لإقناع حكومات الدول الأخرى بسلوك نهج الإدارة الأمريكية فى استخدام البرامج الأصلية[٣٣] .

والملاحظ أنه بالرغم من القوة الهائلة والمركز المالى المتميز الذى تتمتع به الشركات المنتجة للبرمجيات فى الولايات المتحدة ، فإن الإدارة الأمريكية لم تتردد فى اتخاذ هذه الخطوة لدعم شركاتها الوطنية ، لتوفر لها المزيد من الفرص للنجاح والنمو ، ودعم مصداقيتها التجارية أمام العالم لتدافع بقدر أكبر عن هذه الشركات على مستوى العالم .

ولاشك فى أن صناعة البرمجيات المصرية فى أشد الحاجة إلى قرار مماثل لعدة أسباب[٣٤] :

١- أن شركات البرامج فى مصر أكثر هشاشة وضعفًا من الشركات الأمريكية ، ومراكزها المالية وقدرتها على النمو والصمود - فى ظل القرصنة - أقل بكثير .

٢- أن الاستثمار الخارجى فى البرمجيات بمصر متغير إلى حد كبير بسبب القرصنة والاستخدام الواسع للبرامج المنسوخة داخل الأجهزة الحكومية وخارجها .

٣- أن الحكومة والوزارات والهيئات التابعة لها هى المشترى الرئيسى

للبرامج فى مصر.

وبالرغم من العلاقات الخاصة التى تربط الولايات المتحدة وإسرائيل، فإن نزاعًا قد طرأ بينهما فى أوائل عام ١٩٩٩ بسبب القرصنة التى تتعرض لها برامج الكمبيوتر والأقراص المدمجة والتسجيلات الموسيقية. وقد أكد مسئولو السفارة الأمريكية فى تل أبيب أن إسرائيل قد تتعرض لعقوبات تجارية إذا استمرت فى تجاهل حقوق الملكية الفكرية.

ومما يجدر ذكره أن الولايات المتحدة قد وضعت إسرائيل فى عام ١٩٩٨ على رأس قائمة «المراقبة الأولى» بسبب انتهاك حقوق الملكية الفكرية. ولكن إذا التزمت إسرائيل وبدأت فى تطبيق قوانين أكثر صرامة فى هذا الصدد، كما هو مقرر، فسوف يُخفض وضع إسرائيل لتُدرج فى قائمة «الدول الأجنبية ذات أولوية المراقبة»، وبعد ذلك تُمنح إسرائيل مهلة أخرى لاتخاذ المزيد من الإجراءات أو التعرض للعقوبات، وقد تصبح عرضة لدعوى أمام منظمة التجارة العالمية (الجات) إذا فشلت فى إيقاف حملات القرصنة[٣٥].

وتجنبًا للعقوبات، أعلنت إسرائيل أنها تبذل قصارى جهدها لتمرير قانون حماية الملكية الفكرية، وأنها تؤسس وحدة شرطة خاصة لحماية حقوق الملكية الفكرية، وبخاصة أن هيئات حقوق الملكية الأمريكية تعد إسرائيل مركزًا رئيسيًا للقرصنة. وفى هذه السبيل، تؤكد مصادر صناعة الأقراص المدمجة فى الولايات المتحدة أنها خسرت ١٧٠ مليون دولار عام ١٩٩٧ بسبب عمليات القرصنة فى إسرائيل.

وعلى النقيض من إسرائيل ، فإن مصر تعمل على توفير أقصى حماية قانونية للملكية الفكرية ، فبعد أن وصلت قيمة النسخ ٣٨ مليون دولار انخفضت إلى ١٠ ملايين دولار بمعدل انخفاض قدره ٧٠٪ ، وذلك بفضل جهود الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات والمطبوعات . وتتم عمليات القرصنة فى مصر من خلال نسخ برامج أصلية وبيعها للراغبين بأثمان أقل ، وقيام بعض الشركات ببيع أجهزة كمبيوتر محملة برامج منسوخة دون ترخيص من الشركات المنتجة لهذه البرامج .

وقد تم تكثيف الحملات الرقابية على جميع الشركات العاملة فى مجال بيع أجهزة الكمبيوتر وبرامجه للحد من مظاهر القرصنة فى مصر . وفى هذا الصدد ، تم ضبط ٢١٥٥ قرصا مرنا منسوخًا ، و ٢٢ ألف أسطوانة ليزر محمل عليها برامج منسوخة ، و ٤٣٧٣ أسطوانة ليزر محمل عليها موضوعات وأغان ممنوعة رقابيًا ، و ٢٠٠ أسطوانة ليزر محمل عليها ألعاب وبرامج مخلة بالآداب العامة ، كما تم ضبط ٥٢ ألف برنامج منسوخ ومقلد محملة على أجهزة كمبيوتر ، بالإضافة إلى ١٢٠ جهازًا للنسخ تجاوزت قيمتها خمسة ملايين جنيه فى ٦٣ قضية ، تم فيها مصادرة الأجهزة وإغلاق المنشأة ، وتحويل القائمين عليها إلى النيابة[٣٦] .

وعلى الرغم من كل هذه الجهود فإن حجم النسخ غير المشروع فى مصر لبرامج الكمبيوتر انخفض من ٩٥٪ من إجمالى البرامج المستخدمة إلى ٨٠٪ ؛ وهكذا أسفرت جهود الإدارة المركزية لمكافحة جرائم المصنفات والمطبوعات عن خفض مقداره ١٥٪ فقط فى حجم النسخ غير المشروع[٣٧] . ومن هنا ، فإن الجهود الأمنية وحدها لن تحل المشكلة فى المستقبل القريب ، وإلا كان

معنى ذلك الزج بالآلاف من الموظفين والطلبة والباحثين وغيرهم إلى السجون، فضلًا عن تعطل أنشطة اقتصادية وتعليمية وتجارية فى مختلف المرافق والهيئات.

ويرى البعض أن الملاحقة القانونية لقراصنة البرامج تعترضها ست عقبات أو مآخذ عند تنفيذها فى مصر هى (٣٨) :

١- أن ثمن البرامج ربما يكون معقولًا بالمقارنة بمتوسط دخل المواطن الأوربى أو الخليجى، أما بالنسبة للمواطن المصرى فهو يتعداه بكثير، فمثلًا نظام التشغيل وحده يصل ثمنه إلى ١٠٠ دولار أى ٣٤٠ جنيهًا مصريًا، ويتعدى ثمن الحزمة الأساسية للتطبيقات المكتبية ١٤٠٠ جنيه مصرى، هذا على الرغم من التسهيلات الجمركية المتابعة التى تُمنح لهذه المنتجات.

٢- يُحسب الدعم الفنى فى ثمن هذه التطبيقات، وهو عبارة عن استعداد الشركة المنتجة أو من يمثلها لتقديم النصح الفنى للمستخدمين، سواء عن طريق الهاتف أو البريد الإلكترونى، عند وجود صعوبة فى استعمال البرنامج المبيع، يصل إلى حد استرجاع المنتج فى حالة وجود تلف به عند الإنتاج أو عيب فى تصميم البرنامج نفسه، ولكن الحاصل فى مصر أن هذا الحق قلما يُستخدم.

٣- من طبيعة هواة الحاسبات الحرص على اقتناء آخر ما وصلت إليه البرامج والأجهزة من تقدم، وسرعان ما تظهر برامج أخرى بها بعض التعديلات، بخاصة فى أنظمة التشغيل والتطبيقات، ويسمى ذلك التحديث للبرنامج أو الإضافات Plug-Ins. وعن طريق رخصته التى حصل عليها

للبرنامج القديم ، يستطيع الفرد شراء البرنامج المحدث أو الإضافات أو تحميلها عن طريق شبكة الإنترنت بسعر أقل ، وفى الغالب لا يكون المستخدم قد قام بهذه الخطوة للسبب الموضح فى البند السابق ، وهو الأمر الذى يحرمه من التحديث المخفض نسبيًا .

٤- تنظم الشركات المنتجة لبعض البرامج دورات تدريبية مجانية أو برسوم رمزية لتعليم استخدام هذه البرامج عند شرائها فى مراكزها الرئيسية بالخارج ، وهذا غير موجود فى مصر ، ونتج عن هذا ظهور مراكز تعليم وتدريب خاصة لهذه البرامج . وتتقاضى هذه المراكز رسومًا تتفاوت فى قيمتها بحسب نوع البرنامج ، ويُضاف هذا على التكلفة الكلية التى يتحملها المستخدم المصرى .

٥- تقوم كثير من الشركات بتسويق منتجاتها من البرامج عن طريق توزيع نسخ غير مكتملة أو تحت التجربة أو محددة المدة . ويسبق عملية تثبيت هذه البرامج تحذير واهٍ يهمل قراءته أكثر المستخدمين ، مندفعين بحب الاستطلاع ، بأن الجهة المنتجة غير مسئولة عن أى تلف فى الجهاز أو البرامج الموجودة على وحدة التخزين الرئيسية للجهاز ، أو أن البرنامج سيتوقف بعد فترة محددة فى حالة عدم شراء النسخة الأصلية . وكثيرًا ما يفشل المستخدم فى رفع البرنامج من على جهازه ، وقد يحتاج إلى مسح القرص الصلب تمامًا للتخلص من بقايا البرنامج ، وهو الأمر الذى يسبب له ضياع الكثير من الوقت والجهد ، بالإضافة إلى المعلومات الثمينة التى قام بتخزينها سلفًا .

٦- عدم وجود قانون لحماية المستهلك فى هذا المجال فى مصر ، وهذا يجعل المستخدم المصرى الطرف الأضعف دائمًا ، ويجعله فريسة سهلة

للشركات المنتجة التى تفرض عليه السعر ونوع الخدمة المتلقاة ، فى ظل احتكار المنتج للسوق ، وعدم وجود قانون يمنع هذا الاحتكار ويحد منه .

ومن هنا ، توجد اقتراحات يمكن أن تمثل حلًا لهذه المشكلة المتعلقة بالملكية الفكرية وقرصنة البرامج فى السوق المصرية ، وهذه الاقتراحات هى (٣٩) :

١- أن يُعاد النظر فى قيمة البرامج المستخدمة فى مصر ، ليس على أساس تسعيرها من المنتج فى الخارج ، ولكن على أساس فائدتها للمستخدم فى الداخل ، بمعنى الإقرار بأن مستوى العائد من استخدام هذه البرامج محليًا يمثل ما قيمته ٢٠ أو ٣٠٪ من عائد الاستخدام نفسه بالدول الغربية ، وبعبارة أخرى فإنه إذا كان استخدام أىٍّ من برامج الكمبيوتر يدر عائدًا مقداره ألف دولار فى الولايات المتحدة أو أوربا ، فإنه يدر ما يقل عن ألف جنيه مصرى للتطبيق نفسه فى مصر ، وهذا أمر لا خلاف عليه . وعلى هذا الأساس ، يجب أن تكون هناك جهة ممثلة لمصر تتفاوض مع الشركات المصنعة للبرامج ، كى تقوم بإعادة تسعير برامجها القديمة بالسوق المصرية على أساس أن الجنيه المصرى يساوى دولارًا أو جنيهًا إسترلينيًا أو ماركًا ألمانيًا - حسب المنشأة ، فإذا كان سعر البرنامج ألف دولار يتم تسعيره فى مصر بألف جنيه .

٢- أن يتم إنشاء صندوق لدعم عملية التسوية وتقنين أوضاع البرامج المستخدمة برأسمال قدره ١٠٠ مليون جنيه . ويمنح قروضًا للشركات والهيئات والمؤسسات بفائدة ٤٪ سنويًا ، وأن تتقدم الشركات والهيئات المصرية المستخدمة للبرامج بطلب تمويل لسداد مديونيتها للشركات المنتجة للبرامج ،

على أن تتم المحاسبة على أساس موازاة الجنيه لكل دولار أو جنيه إسترليني. ويقوم الصندوق بسداد هذه المديونية للشركة المنتجة للبرامج، على أن يتم تحصيل المديونية من الشركة المستخدمة للبرامج على أقساط شهرية خلال مدة لا تتجاوز عامين.

• **الانتحال** Plagiarism

الانتحال هو تجريد كاتب آخر من كتاباته أو تفسيراته أو النتائج التى كان قد توصل إليها، وتقديمها على أنها ملك لشخص آخر. وتضع تكنولوچيا المعلومات وجهًا جديدًا للانتحال بأسلوبين مختلفين؛ فمن جهة تتيح هذه التكنولوچيا للمنتحلين فرصًا جديدة ليمضوا فى طريقهم للنسخ غير المصرح به، ومن جهة أخرى تتيح التكنولوچيا نفسها طرقًا جديدة للإمساك بالأفراد الذين يسرقون المواد المتعلقة بأشخاص آخرين.

واليوم، فإن الدوريات العلمية الإلكترونية التى تُبث عبر الخدمات المباشرة electronic online journals ليست محدودة بعدد معين من الصفحات، ولذلك فإنها تستطيع نشر مواد تجذب عددًا غير محدود من القراء. وفى السنوات الأخيرة، حدثت طفرة هائلة فى عدد مثل هذه الدوريات العلمية والأكاديمية، وقد يؤدى هذا التكاثر إلى أن يصبح من الصعب أن نكتشف عملًا تم انتحاله، لأن عددًا قليلًا من القراء سوف يعلمون إذا ما قامت دورية مشابهة بنشره فى مكان آخر.

ومن جهة أخرى، يمكن أن تُستخدم تكنولوچيا المعلومات أيضًا لتحديد عملية الانتحال، فقد استخدم العلماء أجهزة كمبيوتر للبحث فى المستندات المختلفة للعثور على الفقرات المتطابقة من النص. وفى عام ١٩٩٠، زعم اثنان

من مطاردى المخادعين بعد إجراء تحليل باستخدام برنامج للكمبيوتر computer- based analysis أن مؤرخًا وكاتبًا للسير قد ارتكب الانتحال فى كتبه، وقد هز الصخب الذى تلا الكشف لهذه النتيجة المجتمع الأكاديمى على مدى أربع سنوات متصلة.

ملكية الصور والأصوات Ownership of Images and Sounds

إن آلات المسح الضوئى وآلات التصوير الرقمية وأجهزة الكمبيوتر جعلت من الممكن تعديل الصور والأصوات. ويمثل هذا، فى حد ذاته، مشكلة لأصحاب حق النشر والتأليف الأصليين؛ فمقتطفات غير مرخص بها من الضحكة الساخرة الشهيرة لجيمس براون James Brown يمكن أن يتم معالجتها إلكترونيًا من خلال التجميع الرقمى digital sampling لتتحول إلى خلفية موسيقية لعشرات من تسجلات أغانى الراب rap recordings. كما يمكن انتحال الصور من خلال مسحها وإدخالها فى نظام للكمبيوتر، حيث يمكن تعديلها أو وضعها فى إطار جديد تمامًا.

وهكذا، فإن الخط الفاصل بين الترخيص الفنى بحقوق النشر والتأليف وانتهاك هذه الحقوق ليس حدًّا فاصلًا بصفة دائمة. ففى عام ١٩٩٣، أيدت محكمة الاستئناف الفيدرالية فى نيويورك حكمًا ضد الفنان جيف كوونز Jeff Koons لإنتاج فن خزفى ceramic art لبعض الدُمى.

وأوضحت المحكمة أن الدُمى كانت متطابقة تمامًا مع تلك الدُمى التى ظهرت فى صورة فوتوغرافية على بطاقة بريدية postcard photograph، وكانت الصورة تتمتع بحق النشر والتأليف لمصور فوتوغرافى من كاليفورنيا. ولكن السؤال الذى يمكن طرحه فى هذه السبيل: ماذا يكون حكم المحكمة إذا

قام ذلك الفنان بإجراء عملية مسح ضوئى للبطاقة البريدية ليقوم بإدخال الصورة إلى جهاز الكمبيوتر، وإعادة ترتيب تلك الدُّمى وتغيير الألوان ؟!.

ولتجنب الدعاوى القضائية لخرق حق النشر والتأليف أو انتهاكه، فإن عددًا متزايدًا من الفنانين الذين أعادوا استخدام مادة ما لفنان آخر اتخذوا خطوات لحماية أنفسهم. ويتضمن هذا عادة دفع رسوم ضئيلة أو نسبة منخفضة من عائداتهمُ لأصحاب حق النشر والتأليف الأصليين.

معهد البحوث والدراسات العربية
Institute of Arab Research and Studies
عضو اتحاد الجامعات العربية

الهوامش

1- Brian Williams and Others : Using Information Technology, A Practical Introduction to Computer & Communications, (Chicago: Richard Irwin Inc., 1995), pp. 611- 613.

2- Irving Fang: AHistory of Mass Communication, Six Information Revolutions, (Boston: Focal Press, 1997), pp. 217, 218, 222.

3- Tosca Moon Lee : "Smiling Onling", PC Novice, Dec. 1993.

٤- محمد شومان : « عولمة الإعلام ومستقبل النظام الإعلامى العربى » ، (الكويت : المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ، مجلة (عال.م الفكر) ، المجلد الثامن والعشرون ، العدد الثانى ، أكتوبر / ديسمبر ١٩٩٩) ، ص١٦٨.

٥- المرجع السابق نفسه ، ص ١٦٩ .

٦- حسن عماد مكاوى : « أبعاد العولمة وإعادة هيكلة وسائل الإعلام » ، (القاهرة : جامعة الدول العربية ، معهد الدراسات والبحوث العربية ، المؤتمر العلمى الأول « الإعلام وتحديات العولمة » ١١ أبريل ١٩٩٩) ، ص٢١.

٧- المرجع السابق نفسه ، ص ٢٢ .

٨- حسنين توفيق إبراهيم : « العولمة : الأبعاد والانعكاسات السياسية » (الكويت : المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ، مجلة (عالم الفكر) ، المجلد الثامن والعشرون ، العدد الثانى ، أكتوبر / ديسمبر ١٩٩٩) ، ص ١٩٩.

٩- المرجع السابق نفسه .

10- Brian Willams and Others : Using Information Technology, op.cit., pp. 611-613.

11- Ibid .

١٢- حمدى حسن : « الإعلام العربى ، الفرص والتحديات الإعلامى العالمى الجديد » ، (القاهرة : جامعة الدول العربية ، معهد الدراسات والبحوث العربية ، المؤتمر العالمى الأول « الإعلام العربى وتحديات العولمة » ، ١١ أبريل ١٩٩٩) ، ص ص ٢٠- ٢١ .

١٣- المرجع نفسه ، ص ٢١ .

14- Brian Williams and Others : Using Information Technology, op. cit. p. 613.

١٥- نجوى عبد السلام فهمى : « أنماط ودوافع استخدام الشباب المصرى لشبكة الإنترنت » ، (جامعة

القاهرة : كلية الإعلام ، المؤتمر العلمى الرابع « الإعلام وقضايا الشباب » ، ٢٥- ٢٧ مايو ١٩٩٨) ، ص ١٠٨ .

١٦- محمد شومان : « عولمة الإعلام ومستقبل النظام العربى » ، مرجع سابق ، ص ١٦٩.

١٧- المرجع السابق نفسه ، ص ١٧٤ .

18- Irvig Fang: A History of Mass Communication, op. cit, p.614 .

19- Brian Williams and Others : Using Informtion Technology, op.cit., p. 614 .

20- Ibid , p . 614 .

21- Ibid, p. 614 .

22- see :

- Joseph Straubhaar and Robert La Rose : Communication Media in the Information Society , (New York : Wadsworth Publishing Company, 1997), p. 440.

- Brian Williams and Others : Using Information Technology, op.cit.,pp. 614-618 .

- C.Johnson: "Police Tools of the 90 are Highly Advanced, but Privacy Laws Lag", The Wall Street Journal, Nov. 11,1990 .

- Erik Larson, Cited in Martin J.Smith; "Tactics for Evading Nosey Marketers", San Francisco Examiner, Nov. 21, 1993, in Brian Williams and Others, op.cit.,p. 618.

٢٣- المنتج غير الملموس للعقل البشرى قد يتمثل فى الاسم التجارى ، أو القيمة المعنوية ، أو الصورة الذهنية التى تكتسبها مؤسسة تجارية على مر الزمن .

٢٤- أسرار المهنة digital signals تتكون من تشكيلات متنوعة تتألف جميعًا من الرقمين : الصفر والواحد ، وذلك تعبيرًا عن المعلومات المنقولة ، والتقنية الرقمية هى التى يعود لها الفضل فى المزج بين تقنية الحاسبات وتقنية الاتصالات ، وهى تعنى عالم الأرقام digital world ، الذى فيه تخزن وتنقل المعلومات بأنواعها المختلفة فى هيئة سلاسل أو تشكيلات من رقمى الصفر الواحد ، وقد أصبحت هذه اللغة هى اللغة المعتمدة للحاسبات الرقمية .

انظر :

- سعيد محمد الغريب : أثر التكنولوجيا فى تطوير فن الصورة الصحفية ، دراسة مقارنة بين الصحف المصرية والعربية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ،"(جامعة القاهرة : كلية الإعلام ، ١٩٩٨)، ص ١٠٦ .

٢٦- الأهرام : « قراصنة الفكر » ، ٢٧ من مارس ١٩٩٩ .

٢٧- المرجع السابق نفسه .

٢٨- المرجع السابق نفسه .
٢٩- الأخبار : « حبس قراصنة الكمبيوتر بالإسكندرية » ، ٢ من فبراير ١٩٩٩.
٣١- أخبار اليوم : « محاكمة للصوص برامج الكمبيوتر » ، ٣ من أبريل ١٩٩٩.
- Brian Williams and Others : Using Information Technology, opcit., pp 620-221 .
٣٣- الأهرام : « كلينتون يأمر جميع الإدارات الفيدرالية الأمريكية باستخدام البرامج الأصلية » ، ١٣ من أكتوبر ١٩٩٨ .
٣٤- أخبار اليوم : « اللصوص يسرقون البرامج .. ومصر تدفع الثمن » ، ١٣ من فبراير ١٩٩٩ .
٣٥- أخبار اليوم : « واشنطن تفتح النار على إسرائيل بسبب القرصنة على برامج الكمبيوتر » ، ٢٧ من فبراير ١٩٩٩ .
٣٦- الأهرام : « ضبط شركة تنسخ وتقلد اسطوانات الليزر » ، ٨ من يناير ١٩٩٩.
٣٧- الأهرام : « قراصنة الفكر » ، مرجع سابق .
٣٨- الأهرام : « ٦ عقبات أمام قوانين حماية الملكية الفكرية ومحاربة القرصنة فى مصر » ، ٢٦ من مايو ١٩٩٨ .
٣٩- جمال محمد غيطاس : « رؤية التعامل مع قضية الملكية الفكرية وقرصنة البرامج » ، الأهرام ، ١٣ من أكتوبر ١٩٩٨ .

معهد البحوث والدراسات العربية
INSTITUT DE RECHERCHES ET D'ETUDES
معهد الدول العربية

تعقيب

د . ليلى عبد المجيد*

يطرح البحث المعنون بعنوان «**أخلاقيات المعلومات فى العصر الإليكترونى رؤية مستقبلية للجوانب الأخلاقية للمعلومات فى الوطن العربى**» موضوعًا مهمًا جديرًا بالمناقشة والحوار العلمى الجاد ، فنحن نعيش الآن ما يطلق عليه فى العالم المتقدم مجتمع المعلومات Information Society بل إن البعض يصف نهايات القرن العشرين بمجتمع ما بعد المعلومات Post Society Information.

وقد قامت المعلومات بأدوار مهمة فى مجتمعات المعلومات فى اليابان وغرب أوربا والولايات المتحدة ؛ إذ غيرت شكل هذه المجتمعات ، وأثرت على كل مناحى الحياة فيها اجتماعيًا وسياسيًا واقتصاديًا ونفسيًا وتكنولوچيا . ويتسم مجتمع المعلومات بعدة سمات منها :

١- أن القوة الدافعة والمحركة الأساسية فى هذا المجتمع هى إنتاج المعلومات ، وليس إنتاج السلع المادية .

٢- أن تكنولوجيا الحاسب هى الأساس فيه .

٣- التزايد فى القوة الإنتاجية للمعلومات ، من خلال الإنتاج الكبير أو الجماهيرى للمعلومات والمعرفة المنظمة .

(*) أستاذ الصحافة ، ووكيل كلية الإعلام - جامعة القاهرة .

٤- أن البنية التحتية لمجتمع المعلومات هى عدة شبكات من مرافق المعلومات وقواعد البيانات وبنوكها .

٥- أن السوق الأهم هو سوق المعرفة ، وأساس تقدمه هو توفير أساليب حل المشكلات .

٦- عماد المجتمع هو الصناعات المرتبطة بالمعلومات .

وقد حقق التطور فى تكنولوجيا الاتصال نوعًا من التحرر البشرى ؛ حيث لم يعد الإنسان مربوطًا إلى الأرض ، ولم يعد الاتصال أسير النقل ، وأصبح فى مقدور الرسالة الإعلامية أن تعبر محيطات وجبالًا وبحارًا ، وتصل إلى حيث لا يستطيع الإنسان نفسه أن يصل .

فالمسافات لم تعد عقبة ، والارتباط بين أى بقعة وأخرى على كوكب الأرض أصبح حقيقة واقعة وليس مجرد حلم أو خيال ، بفضل وسائل الإعلام الجماهيرية ، وبالرغم من ذلك فستظل المجموعات الفقيرة والهامشية من البشر محرومة من هذه الإمكانات الاتصالية والتكنولوچية غير المحدودة على مدى حقبة قادمة ، فهذا التقدم المذهل فى تكنولوچيا الاتصال والمعلومات جعل الفجوة بين القادرين اتصاليا وغير القادرين تتسع ، على الرغم من أن الحاجة إلى الاتصال وتبادل المعارف والآراء داخل كل دولة وبينها وبين الدول الأخرى أصبحت حتمية أكثر من أى وقت مضى ؛ وهو الأمر الذى يؤكد المخاطر الناتجة عن تحكم قلة فى هذه الوسائل المذهلة !

لقد خلقت التكنولوچيا المتطورة والمعالجة الآلية للمعلومات أخطارًا جديدة على حرية الإعلام ؛ فكل اختراع حديث يتطلب استثمارًا لا يقدر عليه سوى

أصحاب رؤوس الأموال الضخمة ، سواء أكان ذلك من أموال خاصة أم عامة . وعلى الرغم من التكلفة المتزايدة المطلوبة للحصول على آلات الطباعة وأجهزة الراديو والتليفزيون ، وغير ذلك من تكنولوچيا الإعلام والاتصال ، فلم يعد فى مقدور محدودى الثروة إلا الدخول فى هذه المنافسة فى ظروف غير مواتية .

فمن الناحية النظرية أصبح لكل فرد - فعلًا - الحق فى حرية التعبير والحصول على المعلومات وتبادلها ، غير أنه - واقعيًا - لا يستطيع أن يمارس ذلك على قدم المساواة .

فالحديث عن حرية الإعلام ، وحرية تداول المعلومات ، والحق فى الحصول على المعلومات - على الرغم من بريقه شهد - على أرض الواقع تناقضًا حادًا ؛ فقد زاد عدد الذين يطلبون المعلومات والذين يمكن أن ينقلوها ، وفى الوقت نفسه أصبح هناك تركيز لدى من يستطيعون ذلك حقًا وفعلًا ، نظرًا للمتطلبات المالية الضخمة المطلوبة للتقدم التكنولوچى ، وهذا ما جعل الحوار يبدو كأنه من طرف واحد .

لقد طرحت التطورات الكبيرة فى تكنولوچيا الاتصال والمعلومات قضايا جديرة بالاهتمام حقًا ، مثل حق الجمهور فى الوصول إلى الوثائق والسجلات ، والحق فى الحياة الخاصة ، والحق فى المعرفة ، والحق فى التصويب والتصحيح والرد . فكلما اكتسبت وسائل الإعلام قدرات متزايدة ألقيت عليها فى الوقت نفسه مسئوليات إضافية .

وإذا عدنا إلى البحث القيم - موضوع التعقيب - فإننا نجد أن الباحث قد ناقش كثيرا من القضايا والإشكاليات المتصلة بتأثير هذه التطورات فى

تكنولوچيا الاتصال والمعلومات، وبخاصة التأثيرات السلبية على حرية الإعلام وأخلاقياته، والحق فى الاتصال، وحقوق الجمهور فى الخصوصية، وتغير مفهوم الرقابة، والحاجة إلى حماية الملكية الفكرية.

وينصب هذا التعقيب على جانبين هما:

١- حقوق المؤلف والملكية الفكرية.

٢- الحق فى الخصوصية وحماية الحرية الشخصية.

١- حقوق المؤلف وحماية الملكية الفكرية:

نظرا لتعدد أساليب الاستنساخ السريع والسهل للمصنفات المطبوعة فى الوقت الراهن من الطباعة والنسخ الفوتوغرافى وآلات التصوير التى تطبع آلاف النسخ من الكتب بدون الحصول على موافقة المؤلف أو الناشر، ذاع تقليد المصنفات الفنية وتزويرها، وانتشر قراصنة النشر والاعتداء على حقوق الملكية الفكرية؛ إذ يتصيد هؤلاء القراصنة أكثر الكتب انتشارًا أو أفضلها من حيث الابتكار والإبداع، فيحرمون المبدعين من استثمار جهودهم وتطويرها وتنميتها، وهو ما يهدد نظام حق النشر وحماية حقوق المؤلفين.

واستخدام هذه التقنيات لمصنفات تحميها حقوق المؤلف يؤدى إلى حدوث إشكاليات، بسبب ما تتيحه هذه التقنيات من فرص انتحال مصنفات الغير بدون ترخيص؛ وهو الأمر الذى يتطلب مراجعة قوانين حقوق المؤلف لمواجهة التحديات التى فرضتها التقنيات الجديدة.

ولقد كانت حقوق المؤلف ترتبط دائمًا ارتباطا وثيقا بالتقدم التكنولوچى. وقد فرضت التكنولوچيات الجديدة فى الماضى تغيرات معينة فى قوانين حماية

حقوق المؤلف.

وإلى جانب أساليب النسخ غير الشرعية للأفلام السينمائية وبرامج التليفزيون والتسجيلات الموسيقية، أتاحت الأقمار الصناعية ونظم الكابل إمكانية التقاط برامج التليفزيون التى تنتجها محطات أخرى تبعد آلاف الأميال وتسجيلها وبيعها بدون موافقة أصحابها.

كما ساعدت التقنيات الجديدة على تسجيل الصور السمعية - البصرية بسرعة، لاسيما فى عصر الأقمار الصناعية، وكذلك وجود جهاز الفيديو لتسجيل البرامج التليفزيونية تسجيلا مباشرا للانتفاع بها فى وقت لاحق، إلى جانب الأجهزة الرخيصة للتسجيل على الأشرطة الممغنطة.

ولا تقتصر المشكلة على استنساخ المواد الإعلامية للعرض المنزلى، بل ظهرت كذلك شركات تقوم بالقرصنة والاستيلاء على هذه المواد وإعادة طبعها وبيعها بدون إعطاء أصحابها حقوق النشر.

ويعد البث التليفزيونى المباشر بثا إذاعيا، وفقًا لاتفاقية برن واتفاقيتى جنيف (المعروفة باسم الاتفاقية العالمية) وروما، ولذلك يجب أن يتمتع أصحاب الحقوق من المؤلفين عند البث المباشر عبر الأقمار الصناعية لمصنفاتهم بالحقوق نفسها التى يتمتعون بها عند البث الإذاعى الأرضى.

والمسئول عن البث المباشر عبر الأقمار الصناعية هو القائم بالإذاعة عند البداية (من يمنح الأمر بالإذاعة)، وتتحدد مسئوليته فى مواجهة أصحاب حقوق المؤلف على المصنفات المذاعة، وعند البث - بغرض استقبال الجمهور له عن طريق الأقمار الصناعية - تعد عملية البث واقعة فى الوقت نفسه فى البلاد

التى ترسل منها الإشارات حاملة البرنامج وفى كل الدول التى يغطيها القمر الصناعى بإرساله .

وتطبق قوانين الدولة التى ترسل منها الإشارات حاملة البرنامج وقانون كل دولة مغطاة بإرسال القمر الصناعى . وتعد هيئة الإذاعة الأصلية وهيئة الإذاعة التى تبث الإرسال من المحطة الأرضية المستقبلة معا مسئولتين فى مواجهة أصحاب حقوق المؤلف على المصنفات السمعية - البصرية . والقانون الواجب تطبيقه هو قانون الدولة الموجود بها المحطة الأرضية .

وقد رأى خبراء حق المؤلف عند اجتماعهم فى باريس سنة ١٩٨٦ ضرورة الالتزام بمعيار معين بشأن توابع البث الإذاعى غير المباشر ، والتمييز بين عمليات البث التى تتطلب تطبيق حقوق المؤلف ، وعمليات البث التى لا تستدعى ذلك . فإذا كان هدف البث هو التوزيع العلنى ، فالعملية هاهنا تعد عملية إذاعة تتطلب تطبيق حقوق المؤلف بشأنها ، أما إذا كانت الهيئة المستقبلة قد اتخذت هذا القرار فى وقت لاحق فتلك العملية لا تعد هاهنا عملية إذاعة فى مفهوم الملكية الفكرية ، وينطبق هذا إذا كان هدف بث الإشارات مقصورا على التخزين لفترة ثم البث إلى الجمهور فى وقت تال لذلك .

وهيئة الإذاعة الأصلية مسئولة فى مواجهة المؤلف عن احترام حقوق المؤلف الناشئة عن تضمين مصنفاته فى إرسالها المباشر الموجه إلى الجمهور . وقيام جهة ثانية باستقبال هذا الإرسال ثم إعادة بثه سلكيًا أو لا سلكيًا ، لا يحل هيئة الإذاعة الأصلية من مسئوليتها نحو المؤلف ، بل تظل ملتزمة بما قامت به من بث إذاعى مباشر ، ويصبح للمؤلف حق مادى فى مقابل إعادة استغلال مصنفه

بعملية بث إذاعى جديدة .

وينشأ هذا الحق لدى الهيئة الجديدة التى قامت بإعادة البث ، وتلتزم كل جهة فى حدود العملية التى قامت بها باحترام الحقوق الأدبية للمؤلف المعنى ، واحترامها لحقوقه المالية .

وتذهب غالبية الآراء إلى القول بمسئولية الهيئة الأصلية المرسلة والهيئة المستقبلة الموزعة فى آن واحد على نحو تضامنى .

والخلاصة التى انتهت إليها غالبية الآراء القانونية أن هيئة الإذاعة الأصلية هى المسئولة عن حماية حقوق المؤلف فى حالة البث المباشر ، وأن هيئتى الإذاعة الأصلية والموزعة للإرسال فى حالة البث غير المباشر مسئولتان معا عن حقوق المؤلف .

وقد ظهرت قضايا أخرى تتعلق بالحدود المسموحة لنشر مظاهر التكنولوچيا الجديدة ، مثل برامج الكمبيوتر ونظم استرجاع المعلومات ، وقد أقرت المحاكم أن نشر برامج الكمبيوتر بدون تصريح يعد عدوانا على حقوق النشر ، وكذلك استخدام شركة كمبيوتر لنظام خاص بشركة أخرى أو استخدام الأطباق الفضائية من جانب بعض المؤسسات والفنادق .

ومن هنا يتضح أن تطور التكنولوچيا جعل عالم حقوق المؤلف يضم مجموعة عريضة من وسائل الاتصال ، بدءا من الكتب والمجلات والأفلام إلى الإذاعة والتليفزيون والأسطوانات والاستنساخ الفوتوغرافى والحاسبات الإليكترونية .

ويتيح كل تطور تكنولوچى فرصا جديدة للتعبير الإبداعى ، فضلا عن

إيجاد إمكانات جديدة للانتفاع، تتطلب إيجاد توازن قانونى جديد بين الهدف - الذى يتمثل فى تشجيع الإبداع الفكرى، ومكافأته، عن طريق حماية المصنفات - وإتاحة الفرصة للجمهور للانتفاع بالمادة التى يحميها حقوق المؤلف.

٢- الحق فى الخصوصية وحماية الحرية الشخصية:

أثرت التطورات فى تكنولوچيا الاتصال على الحرية الشخصية وعلى تكامل الأمم وسيادتها، وهو الأمر الذى يتطلب وضع معايير عامة تحد من ذلك وتحترمها الأمم.

كما أن البث عن طريق الأقمار الصناعية قد يؤدى إلى وقوع بعض الجرائم التى يعاقب عليها القانون، مثل التى تقع عن طريق النشر أو البث الإذاعى الأرضى. ومن ذلك إذاعة الأسرار الحربية أو السياسية أو الرسمية، أو المعلومات الضارة بالحياة الاجتماعية، كانتهاك حرمة الآداب، أو تهديد كيان الأسرة أو التأثير السيئ على حسن سير العدالة.

وقد يتضمن هذا البث التحريض على ارتكاب بعض الأفعال غير المشروعة، أو يشكل اعتداء على كرامة الأفراد، مثل القذف والسب والإهانة؛ وهنا يكون القانون الواجب التطبيق فى حالة الضرر الناتج عن البث المباشر هو قانون المكان الذى التقط هذه الإذاعة، ما دام الضرر قد حدث فى هذا المكان. وحلا لمشكلة تحديد مكان تنفيذ الحكم فإن المخرج الوحيد هو تنفيذ الحكم فى بلد المدعى عليه، ولا يمنح هذا الحكم الصفة التنفيذية إلا إذا كان الحكم المطلوب تنفيذه لا يصطدم بالنظام الداخلى لهذا البلد.

وتهدد التكنولوچيا الحديثة للاتصال حق الأفراد فى الخصوصية ، إذ إن هناك بيانات شخصية ومعلومات لها طابع الخصوصية يتم جمعها لأغراض رسمية محددة ، ويتم بعد ذلك تخزينها فى الحاسب الإلكترونى ، ينبغى منع استرجاعها واستغلالها بدون تصريح رسمى ، وفى أغراض بعينها محددة تحديدا تامًا .

وفى ظل هذه الثورة التكنولوچية أصبحت أمور الفرد أكثر شفافية للآخرين ، حتى فى مجال حياته الخاصة ، وأصبح من واجب الحكومات والأفراد الاهتمام بسبل المحافظة على الحرمات الشخصية ، من خلال الدفاع عن الفرد ضد كثير من صور تهديد حريته الشخصية ، وهو الأمر الذى يقتضى تطوير التشريعات القائمة لتوفير الحماية لخصوصيات الفرد ضد انتهاكات الأجهزة التكنولوچية الحديثة .

وقد أشار الدستور المصرى إلى أن لحياة المواطنين الخاصة حرمة يحميها القانون ، وأن للمحادثات التليفونية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة ، وأن سريتها مكفولة ولا يجوز مصادرتها أو الاطلاع عليها أو رقابتها ، إلا بأمر قضائى مسبب ولمدة محدودة وفقا لأحكام القانون .

وأضيفت إلى قانون العقوبات فى باب حماية الحريات مادتان جديدتان برقم ٣٠٩ مكرر و ٣٠٩ مكرر (أ) . حيث تعاقب المادة الأولى بالحبس كل من اعتدى على حرمة الحياة الخاصة للمواطنين ، فى غير الأحوال المصرح بها قانونا ، أو بغير رضا المجنى عليه ، بأن استرق السمع أو نقل عن طريق جهاز من الأجهزة – أيًا كان نوعه – المحادثات التى جرت فى مكان خاص أو عن طريق

التليفون .

كما أن للشخص حق ملكية مطلقة لصورته واستعمالها ، ولا يجوز استخدام هذا الحق إلا بموافقته ، فالحق فى الصورة هو امتداد للشخصية أو أحد حقوق الشخصية ، والتقاط صورة للفرد على نحو مفاجئ أو مباغت وبكاميرا خفية دون علمه يعد نوعا من انتهاك الحرية الشخصية .

فالتطور التكنولوجى أدى إلى إمكان التقاط صور للغير دون رضائهم ، بل دون علمهم عن طريق آلات تصوير متطورة ، تستعين بالأشعة تحت الحمراء وبعدسات تلسكوبية مقربة ، على نحو جعل فى إمكان المصور الفوتوغرافى انتهاك الحرية الشخصية .

وتعطى قوانين عدد من الدول حقًّا خاصًّا لحماية صورة الفرد ، ولا تستثنى من ذلك صور النجوم والشخصيات العامة والمشهورة ، إلا إذا كانت هناك موافقة مسبقة ، ونشر الصور الخاصة بهم قد يكون مسموحا به فيما يتصل بحياتهم العامة ، ولكن هذا يصبح غير مقبول بالنسبة لحياتهم الخاصة .

ومع ذلك فإن قوانين بلدان أخرى لا تعترف بهذا الحق ، ولا توفر له إلا حماية محدودة ، وفى بعض الدول الأخرى ليس للفرد أى حق يتعلق بصورته .

ومن المشكلات التى ترتبت على التطور التكنولوچى أيضا استخدام المونتاج ؛ أى التعديل فى أى تسجيل سواء أكان مرئيًا (صورة فوتوغرافية أو سينمائية) أم سمعيًا (بواسطة أشرطة مغناطيسية) لتحويرها بالإضافة أو الإلغاء أو بالقطع محدثا أثرًا متقطعا أو ممتزجا مع تسجيل آخر .

وقد أصبحت الحاسبات الإلكترونية بما تخزنه من معلومات عن الأفراد

تشكل تهديدا للحرية الشخصية ، إذ أصبح التوصل إلى البيانات والحقائق عن الأفراد أكثر سهولة من ذى قبل ، بفضل استعمال الحاسب الإلكترونى فى النظام الموحد لبنك المعلومات .

وكما ازدادت الحاجة إلى السرية حتى يمكن الحفاظ على الحرية الشخصية للأفراد ، فقد أصبح فى الإمكان كذلك التعرف على الأفراد من خلال الحصول عن معلومات خاصة بهم وتجميعها على نحو لم يكن متاحا على الإطلاق من قبل . ولذا فمن المهم أن تكون المعلومات الشخصية المحتفظ بها فى الحاسبات الإلكترونية آمنة من وصول غير المرخص لهم بالاطلاع عليها ، وأن يكون هناك احترام لخصوصية معلومات الفرد .

ويقترح أن تكون هناك مجموعة من الضمانات :

١- أن تكون المعلومات المسجلة فى ذاكرة الحاسبات الإلكترونية صحيحة ودقيقة ، ويتم استكمالها وتحديثها باستمرار .

٢- التأكد من أن الذين يطلعون عليها ممن لهم الحق فعلا فى الاطلاع عليها ، ومنع الحصول عليها بطريقة غير شرعية أو غير مشروعة .

٣- ضمان أن هذه المعلومات سوف تستخدم فى أغراضها الصحيحة .

٤- ضرورة تصحيح البيانات غير الدقيقة أو الخاطئة ، وحق الأفراد فى تصحيح المعلومات الخاصة بهم أو الإضافة إليها أو محوها .

٥- ضمان استخدام هذه المعلومات الشخصية فى الأغراض المشروعة وحدها ، وأن يتم الاتفاق على هذا الاستخدام مع صاحب المعلومات أو بموجب نص قانونى يعاقَب مخالفوه .

٦- وضع نظم لأمن بنوك المعلومات وسلامتها لمنع وصول هذه المعلومات إلى أى شخص بدون ترخيص.

٧- اشتراط استخدام هذه المعلومات بموجب القانون للمصلحة العامة. وقد يكون من الأفضل لمشغل نظام المعلومات استدعاء صاحب المصلحة فى المعلومات كى يوافق على الغرض الجديد. وإذا توافرت ضرورة قوية للمصلحة العامة لاستخدام هذه المعلومات لأغراض جديدة، فقد يكون من المفيد أن يكون هناك جهة لها سلطة الترخيص، ويحسن أن تكون مستقلة عن كل الأفراد ومشغلى الحاسبات الإلكترونية.

وإذا كان هناك شبه إجماع على ضرورة المحافظة على خصوصية المعلومات الشخصية المختزنة فى نظم الحاسبات الإلكترونية، فإن للآراء المعارضة لهذا الاتجاه - برغم محدوديتها - وجاهتها. إذ يثير أصحاب هذه الآراء قضية الحكم أو الفصل فى حالة وقوع خلاف بين صاحب الشأن الذى يطالب بحقه فى الخصوصية من ناحية والمصلحة العامة من ناحية أخرى.

ومن المنطقى ألا يترك هذا لأى من الأطراف المتنازعة، فلا يجوز لأحد أن يكون خصما وحكما فى قضية تخصه، ولابد من طرف ثالث، والمطلوب أن يتوافر فى المحكمين ما يأتى:

- الاستقلال والحيدة عن أى طرف من أطراف النزاع.
- أن يكونوا على درجة كافية من المهارة والخبرة لفهم الموضوعات المطروحة عليهم.
- أن يعملوا فى إطار مجموعة من القواعد الواضحة المرنة، حتى لا يلجأ

المحكمون إلى فرض الحل المقترح بالقوة الجبرية .

والمبدأ الأساسى هو المواءمة بين مصلحة المجتمع فى الحصول على المعلومات الضرورية عن الأفراد من ناحية وانتهاك حرياتهم باستخدام الحاسبات الإلكترونية من ناحية أخرى .

٨- الالتزام بالحصول على تصريح خاص لنقل بعض البيانات المخزونة إلى أطراف ثالثة .

فالمنع المطلق لذلك قد يشل عمل بعض الجهات والهيئات المختلفة ، وقد يعرقل البحث فى مجال العلوم الإنسانية ؛ ولهذا اقترح فى فرنسا - على سبيل المثال - أن يتم المنع فحسب فى حالة حدوث بعض المخالفات للشروط والأوضاع التى يحددها القانون .

وقد أقر قانون العقوبات المطبق فى ألمانيا توفير الحماية للحريات الشخصية للأفراد من خطر إساءة استعمال أجهزة المعلومات الإلكترونية ، وكذلك أقر أن يعاقب كل من يقوم بإفشاء المعلومات ، سواء أكان ذلك مقصودا أم كان نتيجة لإهمال غير مقصود . ويحق للجهة التى وقع عليها الضرر أن تطلب تصحيح البيانات الخاطئة ، كما يحق للفرد ، الذى وقع اعتداء على حقوقه نتيجة للحصول على البيانات التى تخصه أو تغييرها أو إعدامها بدون وجه قانونى ، وقف استمرار مثل هذه الأعمال .

ويقضى قانون حماية المعلومات - المعروف بقانون هيس - فى ألمانيا ، الخاص بجمع السجلات والبيانات ونقلها وتخزينها أن يتم ذلك بطريقة لا تسمح لغير المرخص لهم بالحصول عليها أو تغييرها أو إعدامها ، وكذلك يحظر

على الأشخاص المسئولين عن المعلومات إفشاؤها للغير.

ويعد هذا القانون أول تشريع فى العالم يتناول أثر الحاسبات الإلكترونية على الفرد والمجتمع، ويعمل على ضمان استقلال مفتشى حماية المعلومات.

وهناك أيضا قانون الخصوصية الأمريكى الصادر عام ١٩٧٤، الخاص بنظم حماية المعلومات فى الحاسبات الإلكترونية للولايات المتحدة. وقد أشار هذا القانون إلى أن الحق فى الخصوصية حق شخصى وأساسى، وأنه من أجل حماية الخصوصية الفردية فى نظم المعلومات من الضرورى والملائم للكونجرس أن ينظم جمع المعلومات واستخدامها وتوزيعها، وتقديم ضمانات معينة للفرد إزاء التعدى على حريته الفردية، وأن يسمح للفرد بأن يمنع السجلات الخاصة به التى تحصل عليها هذه الهيئات لغرض خاص، من استعمالها لغرض آخر دون موافقته، والسماح له أيضا بمعرفة المعلومات التى تخصه وسجلتها الوكالات الاتحادية، وأن يحصل على نسخة منها أو مستخرج لجزء منها وأن يصححها أو يعدّلها.

كما يؤكد القانون صيانة المعلومات الشخصية واستخدامها لغرض مشروع، وأن تكون هناك ضمانات تمنع إساءة استخدام هذه المعلومات. ويمكن أن يتم الإعفاء من متطلبات هذا القانون فى الحالات التى تهم المصلحة العامة فحسب، بموجب تشريع محدد.

وهذه القضايا تحتاج منا فى الدول العربية مزيدًا من عنايتنا واهتمامنا بحيث تضع من التشريعات والضوابط الأخلاقية ما يواكب هذه التطورات التكنولوچية، بخاصة فى ظل المتغيرات الدولية والإقليمية والمحلية، على نحو يضمن حماية هذه الحقوق دون أن يشكل ذلك تهديدًا لحرية الإعلام.